



الوحدة الخامسة

فقه النوازل

أخي الطالب: يُتوقع منك بعد دراستك هذه الوحدة أن:

- 1 تبيّن المراد بـ (فقه النوازل).
- 2 تميّز بين التأمين التجاري والتأمين التعاوني.
- 3 تبادر لحفظ الحقوق المعنوية لأصحابها.
- 4 تقارن بين صور (بدل الخلو) وتبين حكم كل صورة.
- 5 تعلّل حرمة إنشاء بنوك النطف والأجنة والحليب.
- 6 تذكر شروط جواز التلقيح الصناعي.
- 7 تتعرّف على أنواع قتل الرحمة وحكم كل نوع.
- 8 تعدّد شروط جواز نقل الأعضاء.
- 9 تتعرّف على طريقة الاستنساخ وحكمها.
- 10 تفضّص المخالفات الشرعية في أسواق الأوراق المالية.
- 11 تتعرّف على أنواع الضمان البنكي وحكم كل نوع.
- 12 تتعرّف على الاعتمادات المستندية وحكمها.
- 13 تصفّ صناديق الأمانات وتبيّن حكمها.
- 14 تحلّل أحكام التبادلات النقدية.
- 15 تعدّد آثار غسيل الأموال على الفرد والمجتمع.

عناصر الوحدة:

- فقه النوازل: التعريف به - بعض المؤلفات فيه.
- التأمين: (أقسامه - الخلاف فيه)
- الحقوق المعنوية: (تعريفها - أمثلة عليها - أحكامها)
- أحكام الخلو.
- بنوك النطف والأجنة والحليب.
- أطفال الأنابيب.
- قتل الرحمة.
- موت الدماغ.
- نقل الأعضاء.
- الاستنساخ.
- أسواق الأوراق المالية (البورصة).
- الخدمات المصرفية: (الضمان البنكي - الاعتمادات المستندية - صناديق الأمانات)
- التبادلات النقدية.
- غسيل الأموال:
- (حقيقته - أهدافه - آثاره - الموقف منه)

فقته النوازل



النوازل لغة: جمع نازلة، وهي: «الشدة من شدائد الدهر تنزل بالناس»^(١).
 والنازلة في الاصطلاح الفقهي: المسألة الجديدة التي لم يبحثها الفقهاء سابقاً.
 ومن أمثلة النوازل الفقهية: نقل الأعضاء، والاستسناخ، وأطفال الأنابيب، وأسواق الأوراق المالية، وغسيل الأموال،
 والتأمين.
 وشريعة الله كاملة وشاملة إذ لا يوجد أي نازلة في واقع الناس إلا ولها حكم شرعي، من خلال استنباط العلماء للحكم
 من الأدلة الشرعية.

ومن أجل معرفة الحكم الشرعي لأي نازلة فإنه لابد من الآتي:

- أولاً:** التصور الدقيق للنازلة من خلال الرجوع إلى كلام المختصين والمراجع العلمية المتخصصة.
- ثانياً:** معرفة القواعد والأصول الشرعية التي يتخرج عليها الحكم في هذه النازلة.
- ثالثاً:** التطبيق الصحيح للقواعد الشرعية على النازلة.

المراجع التي اعتنت ببحث النوازل الفقهية:

هي كثيرة ومن أبرزها:

١. البحوث والقرارات والفتاوى الصادرة من المجامع الفقهية والهيئات العلمية.

٢. المجلات الفقهية المحكمة^(٢).

٣. الرسائل الجامعية (الماجستير والدكتوراه).

٤. فتاوى العلماء الراسخين في العلم.

وستتناول في هذه الوحدة بعض النوازل بإذن الله تعالى.

(١) لسان العرب لابن منظور (٦٥٩/١١).

(٢) معنى محكمة أي أن البحث المنشور في المجلة قد أجاز نشره اثنان من أهل التخصص العلمي انظر ص (١٦٠).

التمهيد:

ظهر التأمين في العالم الغربي كوسيلة من وسائل حفظ البضائع المصدرة أو المستوردة من التلف أو الاعتداء، فلو غرقت سفينة الشحن في الطريق أو أصيبت البضاعة بحريق أو غير ذلك فإن شركة التأمين تعوض المؤمن قيمة ما فقد، ثم تطورت أعمال شركة التأمين حتى أصبح التأمين على كل شيء؛ على الطائرات والسيارات وجميع وسائل النقل، والتأمين على الصحة والنفس وغير ذلك.

أقسام التأمين:

القسم الأول: التأمين التجاري

صورته: أن يدفع المشترك مبلغاً محدداً لشركة التأمين مقابل ضمان المؤمن عليه إذا تلف أنواعه: أنواعه كثيرة منها:

- أ. التأمين الطبي؛ فالمشترك يدفع مبلغاً سنوياً لشركة التأمين فإذا أصيب بمرض فإن الشركة تدفع قيمة العلاج.
 - ب. التأمين على البضائع التجارية؛ فالمشترك يدفع مبلغاً للشركة لتأمين هذه البضاعة التي سيستوردها أو يوردها من بلد إلى آخر، فإذا أصيبت أثناء الطريق بتلف أو غرق أو حريق فإن شركة التأمين تدفع قيمة الخسائر.
 - ج. التأمين على السيارة أو التأمين على أجزاء من السيارة (كالمحرك)، أو التأمين على الرخصة، فإذا أصاب صاحب الرخصة حادث على أي سيارة كان يقودها فإن الشركة تضمن قيمة التلف... وقد يكون التأمين ضد الغير فقط، أي تقوم شركة التأمين بضمان السيارة التي تسبب المؤمن في إتلافها أو بعضها.
- حكمه: التحريم، وهو قول جماهير الفقهاء المعاصرين. وأسباب التحريم الآتي:
١. وجود الغرر الفاحش. والغرر هو العقد على أمر غيبي يتردد بين الغنم والغرم، ويسمى أيضاً قماراً وميسراً؛ فعقد التأمين إما غنمٌ للشركة بلا مقابل، أو غرمٌ تضمنه الشركة بسبب الحادث من غير جناية منها، أو مقابل غير مكافئ لما دفعه المؤمن.

ودليل النهي عن الغرر: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر»^(١).

٢. وجود الربا. فالمؤمن يدفع مالاً وسيأخذ مقابل ذلك مالاً أكثر أو أقل أو لا يأخذ شيئاً، فهو ريبالات بريالات من غير تقابض ولا مثلية فاجتمع فيه نوعا الربا؛ الفضل والنسيئة.

(١) أخرجه مسلم برقم (١٥١٢).

ودليل النهي عن ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الدينار بالدينار لا فضل بينهما، والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما»^(١).

وحديث أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الذهب بالذهب، والفضة بالفضة.. مثلاً بمثل يداً بيد، فمن زاد أو استزاد فقد أربى، الأخذ والمعطي سواء»^(٢).

وقد تتابع العلماء المعاصرون على تحريم التأمين التجاري، ومن ذلك:

١. قرار هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية رقم (١٠/٥) في ربيع الآخر ١٣٩٧هـ. وجاء فيه: «قرر المجلس بالأكثرية أن التأمين التجاري محرم للأدلة الآتية..» ثم أوردوا ستة أدلة عليه مع الإجابة على من قال بالجواز.
٢. قرار مجمع الفقه الإسلامي بمكة المكرمة شعبان ١٣٩٨هـ (مجلة المجمع ٢٩٧/٦) وجاء فيه: وبعد الدراسة الوافية وتداول الرأي في ذلك قرر المجلس بالأكثرية تحريم التأمين بجميع أنواعه سواء كان على النفس أو البضائع التجارية أو غير ذلك من الأموال».



بالرجوع إلى أحد القرارين المشار إليهما حول تحريم التأمين التجاري، لخص ما ورد فيه، واقرأه على زملائك.

حلول

القسم الثاني: التأمين التعاوني:

وهو عقد تعاون وتكافل يدفع فيه كل مشترك مبلغاً نقدياً، ويُعوّض من مجموع هذه المبالغ من وقع عليه ضرر من المشتركين، ولا يُقصد به الربح، وإنما يقصد به التعاون بين الأفراد.

وقد أجازته أكثر العلماء المعاصرين، وصدر بشأنه قرار بجوازه من هيئة كبار العلماء بالأكثرية بتاريخ ١٣٩٧/٤/٤هـ. ومن مجمع الفقه الإسلامي بمكة المكرمة بالإجماع شعبان ١٣٩٨هـ.

(١) أخرجه مسلم برقم (١٥٨٨).

(٢) أخرجه مسلم برقم (١٥٨٤).



بالتعاون مع مجموعتك قارن بين التأمين التجاري والتأمين التعاوني من خلال العناصر الآتية:

التأمين التعاوني	التأمين التجاري	
هو عقد تبرع بمبالغ نقدية؛ تخصص لمساعدة المتضررين من المشتركين	هو عقد معاوضة؛ على أمر غيبي يتردد بين الغنم والغرم	نوع العقد
نوع من التكافل في تحمل الضرر بينهم وابتغاء الثواب من الله تعالى	تعويض المؤمن قيمة ما فقده أو ما تلف منه؛ ويقصد التربح منه لشركات التأمين	الفائدة منه
أجازه أكثر العلماء المعاصرين	تتابع العلماء المعاصرون على تحريمه	حكمه

الحقوق المعنوية

تمهيد

حقوق الناس نوعان :

النوع الأول: حقوق حسيّة (مادية) مثل: السيارات والأراضي والبيوت والألبسة والأطعمة والأجهزة... .

النوع الثاني: حقوق معنوية. وهي في مقابل الحقوق الحسيّة مثل: الاسم التجاري، وبدل الخلو، والحقوق الفكرية كحقوق تأليف الكتب، ومادة الأشرطة، والبرامج الإلكترونية، والاختراع.

حكم الحقوق المعنوية

الصحيح أن الحقوق المعنوية تأخذ حكم الحقوق الحسية، فلها قيمتها المالية، وتورث عن صاحبها ويمكن بيعها، ولا يجوز الاعتداء عليها.

وقد صدر من المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة (المنبثق من رابطة العالم الإسلامي) في دورته التاسعة في رجب ١٤٠٦هـ قرار بهذا الموضوع وجاء فيه: «فيجب أن يعتبر للمؤلف والمخترع حق فيما ألف أو ابتكر، وهذا الحق هو ملك له شرعاً ولا يجوز لأحد أن يسطو عليه دون إذنه، وذلك بشرط أن يكون الكتاب أو البحث ليس فيه دعوة إلى منكر شرعاً أو بدعة أو أي ضلالة تناه في شريعة الإسلام، وإلا فإنه حينئذ يجب إتلافه ولا يجوز نشره.

وكذلك ليس للناشر الذي يتفق معه المؤلف ولا لغيره تعديل شيء في مضمون الكتاب أو تغيير شيء دون موافقة المؤلف، وهذا الحق يورث عن صاحبه.. أما المؤلف أو المخترع الذي يكون مستأجراً من إحدى دور النشر ليؤلف لها كتاباً، أو من إحدى المؤسسات ليخترع لها شيئاً لغاية ما فإن ما ينتجه يكون من حق الجهة المستأجرة له، ويتبع في حقه الشروط المتفق عليها بينهما مما تقبله قواعد التعاقد».

وصدر أيضاً من مجمع الفقه الإسلامي (المنبثق من منظمة المؤتمر الإسلامي) في دورة مؤتمره الخامس بالكويت من ٦-١ جمادى الأولى ١٤٠٩هـ قرار في هذا الموضوع ونصه: «بعد اطلاعه على البحوث المقدمة من الأعضاء والخبراء في

موضوع الحقوق المعنوية، واستماعه للمناقشات التي دارت حوله، قرر ما يلي:

أولاً: الاسم التجاري، والعنوان التجاري، والعلامة التجارية، والتأليف والاختراع أو الابتكار، هي حقوق خاصة لأصحابها، أصبح لها في العرف المعاصر قيمة مالية معتبرة لتمول الناس لها. وهذه الحقوق يعتد بها شرعاً، فلا يجوز الاعتداء عليها.

ثانياً: يجوز التصرف في الاسم التجاري أو العنوان التجاري أو العلامة التجارية ونقل أي منها بعوض مالي، انتفى الغرر والتدليس والغش، يكون ذلك أصبح حقاً مالياً.

ثالثاً: حقوق التأليف والاختراع أو الابتكار مصنونة شرعاً، ولأصحابها حق التصرف فيها، ولا يجوز الاعتداء عليها.

 والله أعلم».

نشاط



بالتعاون مع مجموعتك اذكر ما تراه من وجهة نظرك أسباباً للتعدي على الحقوق المعنوية.

استغلال أسماء بعض الشركات أو المحلات المشهورة للعمل تحت هذا

الاسم

حب الشهرة والظهور

غياب الوازع الديني؛ وربما الجهل وعدم العلم بالحرمة

١- فتوى حول حكم نسخ البرامج الحاسوبية التي لها حقوق فكرية من خلال الرجوع لفتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء

جواب اللجنة الدائمة عن هذا الموضوع: أنه لا يجوز نسخ البرامج التي يمنع أصحابها نسخها إلا بإذنه

٢- الأسباب التي أدت إلى انتشار هذه الظاهرة، وسبل علاجها.

العلاج

الأسباب

التوعية الدينية
 الرقابة الأسرية المستمرة
 إشراك المجتمع في التوعية
 والتثقيف لحرمة ذلك

غياب الوازع الديني
 غياب الرقابة الأسرية
 غياب دور المجتمع من إعلام
 ومدرسة وغيره في التوعية

أحكام بدل الخلو

تمهيد

انتشر بدل الخلو في بعض البلدان العربية بصور مختلفة، أما في بلادنا فانتشاره قليل ويعبر بعض العقارين عن الخلو بـ (نقل قدم). ومثاله: شقة أو محل مستأجر، وأراد المالك إخراج المستأجر قبل نهاية المدة، أو أراد مستأجر آخر أن يخرج المستأجر الأول، فكأن المالك أو المستأجر الجديد يقول للمستأجر القديم: اخرج من المحل مقابل مبلغ من المال.

تعريف بدل الخلو: هو عوض مالي يأخذه مالك العقار أو المستأجر مقابل تنازله عن حقه في العقار.

صور بدل الخلو وأحكامها:

الصورة الأولى: أن يدفع المستأجر للمالك بدل الخلو عند استئجار العقار (وهذا عرف مشتهر في بعض الدول العربية).

والحكم الفقهي لهذه الصورة: الجواز، ويعتبر من إيجار السنة الأولى وتترتب عليه جميع الأحكام الفقهية المتعلقة بالإيجار. لأن دفع المال هنا عن اتفاق ورضا بين المالك والمستأجر في مقابل انتفاع المستأجر بالعقار، فحقيقته أجرة وإن اختلف اللفظ.

• من خلال فهمك للصورة الأولى، مثل بمثال من عندك.

طلب محمود من عثمان استئجار شقته لحاجته إليها فطلب عثمان ألف ريال بدل خلو فوافق محمود على ذلك فهو جائز

في مقابل تنازل المستأجر عن حقه في بقية المدة.

والحكم الفقهي لهذه الصورة: الجواز؛ لأن بدل الخلو هنا عبارة عن تعويض مالي في مقابل تنازل المستأجر برضاه عن حقه في المنفعة المتبقية من مدة الإجارة، وهذا لا مانع منه شرعاً.

• من خلال فهمك للصورة الثانية أكمل المثال الآتي:

• استأجر وائل مستودعاً للبضائع لمدة عشر سنين، فلما مضى منها خمس سنين، جاء إليه مالك العقار وقال له:

إني في حاجة لهذا المستودع وسأعطيك خمسة آلاف ريال بدل خلو على أن تركه فوافق وائل على ذلك

الصورة الثالثة: إذا أراد المالك أن يُخرج المستأجر من العقار بعد انتهاء المدة ولم يتجدد العقد بينهما، فيدفع المالك للمستأجر بدل الخلو في مقابل خروجه من العقار.

والحكم الفقهي لهذه الصورة: التحريم؛ لأن المالك أحق بملكه بعد انتهاء مدة الأجار، فليس للمستأجر حق أن يأخذ عوضاً من المالك في مقابل خروجه، فأخذه في هذه الحالة أكل للمال بالباطل.

• من خلال فهمك للصورة الثالثة أكمل المثال الآتي:

• استأجر عماد محلاً من أحمد لمدة عام، وبعد انتهاء المدة:

طلب عماد من أحمد مبلغاً من المال مقابل الخروج وترك المحل وهو محرم لانتهاء مدته

الصورة الرابعة: أن يدفع المستأجر الجديد للمستأجر الأول بدل الخلو في مقابل خروجه من العقار قبل انتهاء مدته.

والحكم الفقهي لهذه الصورة: الجواز؛ لأن بدل الخلو هنا عبارة عن تعويض مالي في مقابل تنازل المستأجر الأول برضاه عن حقه في المنفعة المتبقية من مدة الأجار، وهذا لا مانع منه شرعاً. مع مراعاة مقتضى عقد الإجارة المبرم بين المالك والمستأجر الأول.

• من خلال فهمك للصورة الرابعة أكمل المثال الآتي:

• استأجر عبدالرحمن منزلاً لمدة عامين:

فطلب مهند منه أن يتنازل له عن شقته المستأجرة التي لم ينتهي عقدها بعد، لحاجته إليها مقابل مبلغ من المال وهو جائز

والحكم الفقهي لهذه الصورة: التحريم؛ لأن المستأجر الأول قد انتهى حقه في السكن بعد العقد، فلا يجوز له أن يأخذ عوضاً من المستأجر الجديد في مقابل خروجه، فأخذه في هذه الحالة أكل للمال بالباطل.

وقد صدر بهذا المعنى قرار (برقم: ٣١) من مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره الرابع بجدة في المملكة العربية السعودية في جمادى الآخرة ١٤٠٨هـ.

• من خلال فهمك للصورة الخامسة أكمل المثال الآتي:

• استأجر فياض شقة من صلاح، وبعد انتهاء الإيجار طلب حماد من فياض استئجار الشقة:

فطلب فياض ألفين من الريالات مقابل ذلك، وهذا محرم، لانتهاء عقد فياض فليس له حق في ذلك

بنوك النطف والأجنة

تمهيد

ظهر في العالم الغربي الأوروبي والأمريكي ما يسمى ببنوك النطف والأجنة، يحتفظ فيه بماء الرجل، وكذلك بويضة المرأة، فيتأتى للزوج أو زوجته طلب أوصاف معينة في الجنين من اللون والطول وغير ذلك، أو أن تحمل المرأة من غير زوج، ثم تطور الأمر إلى أخذ نطف المشاهير من الممثلين واللاعيب والمغنين وأبطال كمال الأجسام، حتى أصبحت تجارة تدر الأموال الطائلة وأصبح هناك دعاوى قائمة في المحاكم من أسبابها: طلب المرأة أن يكون الجنين أبيضاً فظهر أسوداً، أو مصاباً بالإيدز فأصيبت المرأة بهذا المرض.

معنى النطف والأجنة

المراد بالنطفة: ماء الرجل.

والجنين: هو بويضة المرأة الملقحة.

فيتم تلقيح البويضة بالحيوان المنوي في معامل خاصة، فتسمى باللقيحة أو الجنين وجمعها أجنة، ويحتفظ بها للقيام بالدراسات والتجارب العلمية.

البنوك: هي الأماكن التي يحتفظ بالنطف والأجنة فيها، ويكون حفظها في ثلاجات طبية مخصصة للحفظ.

الغرض من إنشاء بنوك النطف والأجنة

تتلخص الأغراض العملية من حفظ النطف والأجنة في الآتي:

- ١ - تحقيق الأوصاف المطلوبة في الجنين من قبل المرأة أو زوجها من حيث اللون والطول ونوع الشعر ونحو ذلك.
- ٢ - حفظ ماء الرجل لتحمل به زوجته بعد موته.
- ٣ - الاحتفاظ بالبويضات الملقحة الزائدة عن الحاجة في الحمل عن طريق أطفال الأنابيب من أجل إجراء التجارب عليها أو غير ذلك من الأسباب.

الحكم الفقهي

لا شك في حرمة إنشاء بنوك النطف والأجنة، ولم يخالف في ذلك أحد من العلماء لما في الاحتفاظ بها من المفسد، وعلى رأسها اختلاط الأنساب التي أمر الله بحفظها وأجمعت الأمة على أن حفظ النسب من ضرورات الدين، إذ لا يجوز بالإجماع أن تحمل المرأة من غير زوجها. ومثله في الحكم حملها من زوجها بعد وفاته؛ لأنه ليس زوجاً لها بعد موته.

والبُيُوضة الملقحة لغرض مشروع كأطفال الأنابيب فإنه لا ينبغي أن يزيد البويضات الملقحة عن مقدار الحاجة إليها
زاد فإنه لا يجوز الاحتفاظ بها بغرض التجارب أو غير ذلك، ولا يجوز أيضاً تعمد إتلافها وإنما تترك لتموت بنفسها
حفظاً وحمايةً للنطف من العبث والتلاعب والاعتداء.

وانظر قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم (٥٥) المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورة انعقاد مؤتمره السادس
بجدة في شعبان ١٤١٠هـ.

نشاط



بالتعاون مع مجموعتك عدد أربعاً من المفاصد المترتبة على إنشاء بنوك النطف والأجنة.

اختلاط الأنساب

حمل المرأة من غير زوجها وهذا محرّم شرعاً
حمل المرأة من زوجها المتوفى وهو محرّم أيضاً
إنشاء البنوك بغرض التجارة والربح وهو محرّم

تمهيد

ظهرت فكرة بنوك الحليب في المجتمع الغربي قبل نحو خمسين سنة بحفظ لبن الأم من المرأة سواء أكانت متبرعة به أو بائعة له، حتى ينتفع بها الطفل الخديج (الذي ولد قبل الشهر التاسع) في المستشفيات، للفارق الكبير بين لبن الأم ولبن الحيوان في قوة النفع والمناعة للرضيع.

المراد ببنوك الحليب

هي الأماكن التي يحتفظ فيها بحليب الأم بعد أخذه من المتبرعة أو البائعة له، ويكون حفظها في ثلاجات ودرجة برودة محددة.

إلا أن هذه البنوك بدأت في الضمور بسبب ارتفاع التكاليف المادية وقلة الحاجة إليها مع وجود إشكاليات فنية في الحفظ وطريقة الانتفاع بها.

الحكم الفقهي

لا يجوز إنشاء بنوك الحليب ولا الرضاعة منها؛ لما في ذلك من اختلاط الأنساب، ومن احتاج إلى الحليب الإنساني فيكون بالشكل الطبيعي من المرضعة.

وهذا نص القرار رقم (٦) الصادر من مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورة انعقاد مؤتمره الثاني بجدة في ربيع الآخر ١٤٠٦هـ: «بعد أن عرض على المجمع دراسة فقهية، ودراسة طبية حول بنوك الحليب، وبعد التأمل فيما جاء في الدراستين ومناقشة كل منهما مناقشة مستفيضة شملت مختلف جوانب الموضوع وتبين منها:

أولاً: أن بنوك الحليب تجربة قامت بها الأمم الغربية، ثم ظهرت مع التجربة بعض السلبيات الفنية والعلمية فيها فانكشمت وقل الاهتمام بها.

ثانياً: أن الإسلام يعتبر الرضاع لحمة كحمة النسب يحرم به ما يحرم من النسب بإجماع المسلمين. ومن مقاصد الشريعة الكلية المحافظة على النسب، وبنوك الحليب مؤدية إلى الاختلاط أو الريبة.

ثالثاً: أن العلاقات الاجتماعية في العالم الإسلامي توفر للمولود الخداج أو ناقص الوزن أو المحتاج إلى اللبن البشري في الحالات الخاصة ما يحتاج إليه من الاسترضاع الطبيعي، الأمر الذي يغني عن بنوك الحليب.

قرر ما يأتي:

أولاً: منع إنشاء بنوك حليب الأمهات في العالم الإسلامي.

ثانياً: حرمة الرضاع منها، والله أعلم.

أطفال الأنابيب

تمهيد

أطفال الأنابيب، هي وسيلة طبية لعلاج العقم (عدم الإنجاب) وأسباب العقم عديدة ومنها: عدم وصول الحيوان المنوي إلى البويضة، ويكون الإشكال هنا بسبب الرجل أو المرأة، هذا هو المقصود الأساس من أطفال الأنابيب، وهناك مقاصد أخرى سيأتي ذكرها في التفاصيل.

التعريف بأطفال الأنابيب

هو التدخل الطبي في علاج العقم بإيصال الحيوان المنوي إلى البويضة، ويسمى (التلقيح الصناعي) سواء أكان التلقيح داخلياً أو خارجياً.

طرق التلقيح الصناعي (أطفال الأنابيب)

الطريقة الأولى: التلقيح الداخلي

يقوم الطبيب بأخذ نطفة الرجل وإدخالها في رحم المرأة. وهذه الطريقة لا تحتاج إلى معالجة ماء الرجل في المختبر، فإذا لم تنجح أو غلب على ظن الطبيب أنها لن تنجح، فيحتاج إلى معاملة ماء الرجل في المختبر لفصل الشوائب والحيوانات المنوية الضعيفة.

الطريقة الثانية: التلقيح الخارجي

في حال عدم نجاح التلقيح الداخلي، فإنه يتم أخذ عدد من البويضات من رحم المرأة، وماء الرجل، وتتم عملية التلقيح في طبق مخبري ووفق شروط وظروف طبية لازمة، ثم يتم إعادة ثلاث من البويضات الملقحة تقريباً؛ لأن احتمال عدم ثبات الحمل وارد.

الحكم الشرعي

يختلف حكم التلقيح باختلاف طرفيه، وقد فصل مجمع الفقه الإسلامي في بيان سبع حالات للتلقيح، خمس منها محرمة واثنان جائزة، فصدر قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي عام ١٤٠٥هـ بالتفصيل في الحالات، ثم أصدر مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة التعاون الإسلامي في دورته الثالثة في عمان بالأردن عام ١٤٠٧هـ قراره برقم (١٦) يتوافق مع قرار المجمع السابق وتضمن ما يلي: بعد استعراض المجمع البحوث المقدمة في موضوع التلقيح الصناعي (أطفال الأنابيب) والاستماع لشرح الخبراء والأطباء، وبعد التداول الذي تبين منه للمجلس أن طرق التلقيح الصناعي المعروفة في هذه الأيام هي سبعة.

قرر ما يأتي:

أولاً: الطرق الخمس الآتية محرمة شرعاً، وممنوعة منعاً باتاً لذاتها أو لما يترتب عليها من اختلاط الأنساب وضياع الأمومة وغير ذلك من المحاذير الشرعية.

الأولى: أن يجري التلقيح بين نطفة مأخوذة من زوج وبويضة مأخوذة من امرأة ليست زوجته، ثم تزرع تلك اللقيحة في رحم زوجته.

الثانية: أن يجري التلقيح بين نطفة رجل غير الزوج وبويضة الزوجة، ثم تزرع تلك اللقيحة في رحم الزوجة.

الثالثة: أن يجري تلقيح خارجي بين ماء زوجين، ثم تزرع اللقيحة في رحم امرأة متطوعة بحملها.

الرابعة: أن يجري تلقيح خارجي بين نطفة رجل أجنبي وبويضة امرأة أجنبية وتزرع اللقيحة في رحم الزوجة.

الخامسة: أن يجري تلقيح خارجي بين ماء زوجين، ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة الأخرى.

ثانياً: الطريقتان السادسة والسابعة لا حرج من اللجوء إليهما عند الحاجة مع التأكيد على

ضرورة أخذ كل الاحتياطات اللازمة وهما:

السادسة: أن تؤخذ نطفة من زوج وبويضة من زوجته ويتم التلقيح خارجياً، ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة.

السابعة: أن تؤخذ نطفة الزوج وتحقن في الموضع المناسب من مهبل زوجته أو رحمها تلقيحاً داخلياً. والله

أعلم»^(١).



تبين لك أن لجوء الزوجين لأطفال الأنابيب سببه عدم إمكانية الإنجاب الطبيعي، مع شدة الرغبة في الأبناء، وهذا موافق للفطرة التي جعلها الله في الإنسان من محبة الولد.
تحدث في ما لا يزيد عن خمسة أسطر عن نعمة الأولاد وحكمة الله جل وعلا في ابتلاء بعض العباد بعدم الإنجاب، مستشهداً بآيات من كتاب الله جل وعلا حول هذا المعنى.

من أعظم نعم الله تعالى على الإنسان هي الأولاد، قال تعالى: (المال والبنون زينة الحياة الدنيا) ولكن أحياناً تقتضي حكمة الله تعالى ألا ينجب الزوجين؛ وله تعالى حكمة لا نعلمها؛ فربما كان وجود الابن أكثر قسوة وألماً على الأبوين من قسوة وألم العقم؛ فربما كان شقياً عاصياً لله تعالى

النوع الثاني: قتل الرحمة بترك العلاج. فيوقف الطبيب العلاج عن المريض ، كإيقاف جهاز التنفس الآلي. أو عدم التدخل بإنعاش القلب والرئتين عند التوقف المفاجئ لهما ، أو إيقاف الأدوية الضرورية لبقاء حياته.

حكمه

يسمى ترك العلاج للمريض الميؤوس منه قتل الرحمة الإيجابي أو تيسير الموت المنفعل، وحكمه مبني على وجود أمرين:

الأول: وجود حياة طبيعية.

الثاني: وجود معاناة من آلام موجبة ناتجة عن مرض غير قابل للشفاء في الوقت الحاضر.

فإذا توفر ذلك فإن حكمه بالنسبة للطبيب: يجب عليه أن يستمر في إعطاء الدواء ما دام الدواء متوافراً، وأما المريض فيجوز له ترك التداوي بناء على أن الفقهاء قالوا: بأن التداوي ليس واجباً على الإنسان^(١).

نشاط



عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون فاقتتلوا، فلما مال رسول الله ﷺ إلى عسكريه، ومال الآخرون إلى عسكريهم، وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه، فتيل: ما أجزأ منا اليوم أحد كما أجزأ فلان، فقال رسول الله ﷺ: «أما إنه من أهل النار»، فقال رجل من القوم: أنا صاحبه، قال: فخرج معه كلما وقف وقف معه، وإذا أسرع أسرع معه، قال: فخرج الرجل جرحاً شديداً، فاستعجل الموت، فوضع سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه، ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه، فخرج الرجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أشهد أنك رسول الله، قال: «وما ذلك؟» قال: الرجل الذي ذكرت أننا من أهل النار، فأعظم الناس ذلك، فقتلت: أنا لكم به، فخرجت في طلبه، ثم جرح جرحاً شديداً، فاستعجل الموت، فوضع نصل سيفه في الأرض، وذبابه بين ثدييه، ثم تحامل عليه فقتل نفسه، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: «إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة، فيما يبدو للناس، وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار، فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة»^(٢).

اقرأ الحديث السابق، واستخرج منه ما يدل على ما يلي:

- تحريم تعجل الإنسان قتل نفسه إذا اشتد به الوجع.

- شدة عقوبة قاتل نفسه.

(١) مجلة المجمع (٣٤، ج ٢/٨٠٩).

(٢) رواه البخاري في صحيحه برقم (٤٢٠٢).



بين حكم إنهاء حياة المريض في كل مثال من الأمثلة الآتية:

١- مريض بفشل كلوي ويتطلب غسيلاً دورياً للكلية، يكلفه مئات الآلاف سنوياً.

يحرم إنهاء حياة المريض في هذه الحالة

٢- شخص أصيب في حادث إصابة بليغة حصل معها بتر لأطرافه وتشوهات في جسده.

يحرم إنهاء حياة المريض في هذه الحالة

٣- شخص أجريت له عملية جراحية بسبب جلطة في الدماغ، ولم تنجح وبقي حياً تحت أجهزة الإنعاش.

لا يجوز لهم رفع الأجهزة عنه لبقاء الحياة فيه، إلا إذا تعطلت جميع وظائف دماغه تعطلاً نهائياً وحكم الأطباء الاختصاصيون الخبراء بأن هذا التعطل لا رجعة فيه؛ وأخذ دماغه في التحلل، في هذه الحالة يسوغ لهم رفع أجهزة الإنعاش عنه

تمهيد

غالباً ما يكون سبب الوفاة الدماغية إصابات الرأس الشديدة؛ التي تحصل في حوادث السيارات، أو السقوط من مكان مرتفع.

أو بسبب توقف التروية الدموية للدماغ، أو انقطاع الأكسجين عن الدم؛ كحالات الاختناق أو الغرق؛ لأن الدماغ يتلف بعد أربع دقائق تقريباً من توقف الأكسجين، أو التروية الدموية عنه.

وبعد موت الدماغ يتوقف التنفس بسبب تلف مركز التنفس في الدماغ. أما القلب فإن الإشارات العصبية من المخ تتوقف، ولكن القلب في الغالب يستمر في النبض بحركة ذاتية مدة من الزمن ربما تصل إلى عشرين دقيقة أو تزيد، ثم يتوقف القلب بسبب انقطاع الأكسجين عنه.

فإذا أمكن إيصال الأكسجين إلى الدم بالتنفس الصناعي قبل توقف القلب، فإن القلب يمكن أن يستمر في النبض مدة ساعات، أو أيام، أو أسابيع.

حقيقة الموت الدماغى طبيياً

حقيقته : توقف في وظائف الدماغ توقفاً لا رجعة فيه.

واختلف أهل الاختصاص الطبي في تحديد هذا التوقف على رأيين:

الرأي الأول: أن موت الدماغ هو توقف جميع وظائف الدماغ (المخ، والمخيخ، وجذع الدماغ) توقفاً نهائياً لا رجعة فيه. وهذا رأي المدرسة الأمريكية.

الرأي الثاني: أن موت الدماغ هو: توقف وظائف جذع الدماغ فقط توقفاً نهائياً لا رجعة فيه. وهذا رأي المدرسة البريطانية.

تعريف الموت والوفاة شرعاً

هي : مفارقة الروح للبدن.

وخروج الروح إنما يعرف بالعلامات الحسية للموت. ولا يثبت الموت إلا بعد تحقق العلم اليقيني بالموت؛ فلا يكفي مجرد الشك أو غلبة الظن.

هل الموت الدماغي هو موت حقيقي شرعاً؟

سبق أن عرفت أن موت الدماغ له معنيان عند المدارس الطبية، لكن الموت الحقيقي الذي يعتبر به الشخص ميتاً شرعاً هو مفارقة الروح للجسد، وبناء على ذلك فإنه لا يعتبر ميتاً من لا تزال فيه علامة من علامات الحياة كالتنفس ونبض القلب، لكن من كانت هذه العلامات لا تستمر إلا ببقاء أجهزة الإنعاش عليه فهل يجوز رفع هذه الأجهزة عنه؟

هذا هو ما درسته المجامع الفقهية، وصدر فيه عدة قرارات، منها قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع للرابطة في دورته العاشرة عام ١٤٠٨ هـ وتضمن ما يلي:

المريض الذي ركبت على جسمه أجهزة الإنعاش، يجوز رفعها إذا تعطلت جميع وظائف دماغه تعطلاً نهائياً، وقررت لجنة من ثلاثة أطباء اختصاصيين خبراء، أن التعطل لا رجعة فيه، وإن كان القلب والتنفس لا يزالان يعملان ألياً، بفعل الأجهزة المركبة، لكن لا يحكم بموته شرعاً إلا إذا توقف التنفس والقلب، توقفاً تاماً بعد رفع هذه الأجهزة.^(١)

نشاط



من خلال قراءتك لقرار مجمع الفقه الإسلامي بشأن رفع أجهزة الإنعاش عن الميت دماغياً، استخراج ما يلي:

١- شروط جواز رفع أجهزة الإنعاش عن المريض:

٢- متى يحكم بموت المريض الذي رفعت عنه أجهزة الإنعاش؟

(١) ينظر قرار هيئة كبار العلماء رقم (١٨١) في ١٢ / ٤ / ١٤١٧ هـ في مجلة البحوث الإسلامية العدد (٥٨) ص ٢٧٩، وقرار المجمع الفقهي الإسلامي في دورته العاشرة المنعقدة في ٢٤ - ٢٨ صفر ١٤٠٨ هـ، كما في قرارات المجمع الفقهي الإسلامي ص ٢١٤.

نقل الأعضاء

تهديد

من الأمراض التي تصيب الإنسان أمراض تلف الأعضاء أو ضعفها عن أداء مهمتها كفنشل الكلية، وتليف الكبد، وضعف القلب، أو صمامات القلب، أو الشرايين التاجية له، أو إصابة قرنية العين، أو إصابة الجلد بالحروق، أو العظام بالتهشم، وغير ذلك كثير.. فابتكر الأطباء طريقة جديدة في العلاج، وهو استبدال العضو التالف أو الضعيف بعضو آخر. وكانت بدايات عمليات نقل الأعضاء فاشلة بسبب رفض الجسم لهذا العضو الجديد فيه، حتى اكتشف المختصون علاج خافض المناعة الذي يجعل الجسم لا يرفض العضو الجديد فيه، وبدأت عمليات نقل الأعضاء في النجاح والازدياد والتطور.

أنواع نقل الأعضاء

أنواعه كثيرة، منها:

١. نقل الأعضاء من الميت دماغياً؛ كنقل القلب أو الكبد أو الكلية.
٢. نقل الأعضاء من الميت الحقيقي؛ كنقل العظم والجلد والقرنية، والطريقة المعتادة عالمياً أنها تؤخذ إلى بنوك متخصصة لحفظها، وتتواصل مراكز زراعة الأعضاء العالمية على شرائها عند الحاجة.
٣. نقل الأعضاء من المتبرع الحي؛ كنقل الدم والنخاع والكلية.
٤. النقل الذاتي للأعضاء، وهو نقلها من الإنسان إلى مكان آخر من جسده؛ كنقل الجلد، ونقل الشريان من الساق والفخذ إلى القلب بديلة عن الشرايين التاجية المتسدة.

حكم نقل الأعضاء

نقل الأعضاء لا يخلو من حالين:

- الحالة الأولى: أن يكون من حي إلى حي، وهذا النقل يترتب عليه أحد أمرين:
- الأول: فقدان الحياة للمنقول منه، أو وقوع ضرر محقق به، فيكون النقل غير جائز، وهو هنا في معنى الانتحار الثاني: عدم وقوع ضرر كبير على المنقول منه، وتحقق المصلحة والنفع للمنقول إليه، فيباح في هذه الحالة النقل، وهذا من ارتكاب أدنى المفسدتين لدفع أعلاهما.

الحالة الثانية: أن يكون من ميت إلى حي، ويكون نقل العضو بعد موت المنقول منه، مع وجود الضرورة وتحقق المصلحة في ذلك، وتحقق الوفاة، فأكثر العلماء على جوازه، لما فيه من المصالح الكثيرة التي راعتها الشريعة الإسلامية، وقد ثبت أن مصلحة الأحياء مقدمة على مصلحة المحافظة على حرمة الميت.

شروط جواز نقل العضو

- ما يجوز نقله من الأعضاء مما ذكر، إنما يجوز وفق الشروط العامة التي لا بد من اعتبارها في نقل أي عضو من الأعضاء، وقد ورد في قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع للرابطة في دورته الثامنة عدة شروط هي:
١. أن لا يضر أخذ العضو من المتبرع به ضرراً يخل بحياته العادية، لأن القاعدة الشرعية (أن الضرر لا يزال بضرر مثله ولا بأشد منه)، ولأن التبرع حينئذ يكون من قبيل الإلقاء بالنفس إلى التهلكة، وهو أمر غير جائز شرعاً.
 ٢. أن يكون إعطاء العضو طوعاً من المتبرع دون إكراه.
 ٣. أن يكون زرع العضو هو الوسيلة الطبية الوحيدة الممكنة لمعالجة المريض المضطر.
 ٤. أن يكون نجاح كل من عمليتي النزع والزرع محققاً في العادة أو غالباً.
 ٥. إذا كان أخذ العضو من ميت فيشترط أن يكون المأخوذ منه مكلفاً وأذن بذلك حالة حياته.

إثراء

تقدمت عملية زراعة الأعضاء في المملكة العربية السعودية تقدماً كبيراً، حتى صار لا يخلو مستشفى من المستشفيات الكبيرة من وجود قسم لزراعة الأعضاء، ومن بين المنشآت المتخصصة في زراعة الأعضاء ونقلها:

(المركز السعودي لزراعة الأعضاء):

- أنشئ المركز عام ١٤٠٤هـ باسم المركز الوطني للكلية، ثم صدرت الموافقة السامية على تحويله إلى المركز السعودي لزراعة الأعضاء.
 - في عام ١٤٢٧ اعتمد المركز مركزاً مرجعياً لدول مجلس التعاون الخليجي.
 - يحظى المركز منذ إنشائه بدعم مباشر من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز (الرئيس الفخري للمركز) ومن ذلك: إنشاء مركز خيرى للغسيل الكلوي، لفتح المجال للمحسنين والبالدين للمساهمة في إنقاذ المرضى المحتاجين.
- خلال الفترة الماضية تم زراعة أكثر (٩٢١) كبدًا وأكثر من (٢٧٦) قلباً كاملاً، وأكثر من (٧٠٠) قرنية.

تمهيد

ظهر في بعض المختبرات الغربية الاهتمام بهذا الموضوع فبدأوا باستساخ النبات ثم تطور الأمر لاستساخ الحيوان، فيكون الحيوان المستنسخ شبيهاً بدرجة عالية جداً بالحيوان المستنسخ منه، فبدأت تلك المختبرات الغربية ببعض التجارب الناجحة والتي كان من آخرها استساخ النعجة (دولي) التي أثارَت ضجة إعلامية كبرى في إمكانية استساخ الإنسان، واعترض على القيام باستساخ الإنسان علماء الأخلاقيات في الغرب حتى لا يكون الإنسان محلاً للتجارب، ولا تزال سياسات تلك الدول ترفض القيام بتجربة استساخ الإنسان.

وطريقة الاستساخ هي: أخذ نواة خلية من جسم الإنسان وتوضع في بويضة المرأة بعد استخراج نواة البويضة، وتوضع في رحم المرأة، ويخرج الجنين حينئذٍ مشابهاً إلى حد كبير جداً من صاحب الخلية.

فالتلقيح الطبيعي للإنسان أن الحيوان المنوي يحمل (٢٣) كروموسوماً وبويضة المرأة تحمل (٢٣) كروموسوماً، وبالتالي تصبح البويضة الملقحة نواة من (٤٦) كروموسوماً، ثم تبدأ هذه الخلية بالانقسام وينمو الجنين.

أما في الاستساخ فإن الطريقة مختلفة: تؤخذ نواة الخلية من جسم الإنسان وهي تضم (٤٦) كروموسوماً، وتنزع نواة بويضة المرأة والتي تضم (٢٣) كروموسوماً فتصبح البويضة خالية إلا أنها قادرة على احتضان النواة الجديدة. وهذا الذي يجعل الشبه كبيراً جداً بصاحب الخلية وضعيفاً جداً بالأم الحاملة للجنين.

وهل يعد الجنين في هذه الحالة ابناً لصاحب الخلية أو أخاً له، أو يأخذ أحكامه لأنه نسخة منه؟ هذا من جوانب البحث في موضوع الاستساخ.

أنواع الاستساخ

النوع الأول: الاستساخ التقليدي. وهو الذي ذكرناه في المقدمة.

النوع الثاني: الاستساخ التوأمي ويسمى بـ (الاستتام) . وهو مختلف تماماً عن الأول، فإذا تم تلقيح البويضة بالحيوان المنوي تلقيحاً طبيعياً وبدأت الخلية بالانقسام إلى خليتين، ثم إلى أربع، ثم إلى ثمان، ثم إلى ست عشرة خلية، ثم إلى اثنتين وثلاثين خلية، ثم تبدأ بتكون الجنين، فقبل البدء بتكون الجنين تؤخذ الخلية المنقسمة وتفصل عن أمها حتى تبدأ هي بالانقسام فتكون جنيناً توأمًا للخلية الأولى.

اتفقت القرارات الصادرة من الهيئات والجامع الفقهي على تحريم استساخ البشر بنوعيه للأسباب الآتية:

أولاً: أن الاستساخ من تغيير خلق الله لما فيه مخالفة سنة تعالى الشرعية في الإنجاب. قال الله تعالى:

﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِىَ آلَاَ إِنْتَنَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَا سَيِّطَنَا مَرِيدَا ۝١٣٧ لَعَنَهُ اللهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبَا مَفْرُوضَا ۝١٣٨ وَلَا أَضِلَّهُمْ وَلَا هُمْ يَضِلُّوهُ ۝١٣٩ وَلَا أَتَّخِذُهُمْ عَلَيْهِمْ رَبَّكَ خَلْقَا ۝١٤٠ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِىَ لَسَاءَ مَا يَحْكُمُهُمْ رَبُّكَ يَكْفُرُونَ بِالْحَقِّ ۝١٤١﴾ [النساء: ١١٩].

ثانياً: اختلاط النسب؛ لأن الاستساخ يتسبب في إنجاب شخص مشابه لصاحب الخلية فهل الطفل المستساخ يكون ابناً للمستساخ منه أو أخاً له أو يأخذ حكماً جديداً لأنه منقسم عنه.

ثالثاً: أن الاستساخ يفضي إلى مفسد شرعية كثيرة من التلاعب في الجنس البشري وجعله حقلاً للتجارب والتوسع في ذلك، وسد الذريعة المنفضية إلى المفسدة واجب.

نشاط



بالرجوع إلى أحد مصادر التعلم تعرّف على الطريقة التي تم بها استساخ النعجة «دوتي» مع عرض نتائج التجربة.

كيف تمت عملية استساخ (دولي)؟

أخذت خلية من ثدي شاة عمرها ست سنوات، ثم نزلت نواة هذه الخلية؛ ثم غرسوا هذه النواة في بويضة من شاة أخرى مفرغة من نواتها، وبعد ذلك زرعت هذه البويضة بالنواة الجديدة في رحم شاة ثالثة بعد أن مرت بعملية حضانة مخبرية؛ وقد اتخذ المعهد قرار إنهاء حياة النعجة المريضة؛ التي بلغ عمرها ست سنوات؛ بأسلوب القتل الرحيم بعد أن أظهرت الفحوص البيطرية أنها مصابة بمرض صدري في حالة متدهورة؛ وهذا المرض عادة ما يصيب النعاج المتقدمة في العمر؛ وبعدها بدأ جدال آخر حول كيفية قياس العمر الحقيقي للنعجة؛ ومخاطر الإصابة بالشيخوخة المبكرة لدى الكائنات المستنسخة

أسواق الأوراق المالية (البورصة)

تمهيد

البورصة: كلمة أجنبية تطلق على سوق المال والبضائع التي يتم التبايع فيها من خلال شاشات الكمبيوتر، من خلال وسيط (سمسار) بين البائع والمشتري، فهو يبين في الشاشة السلع المعروضة للبيع وأسعارها، والسمسار جهة تجارية قد تكون بنكا أو غير ذلك والغالب أنه يتم تعيينه رسمياً من الدولة. والمعروض للبيع قد يكون نقداً أو أسهماً أو سندات أو بضائع كالحديد والخشب والقطن والأرز وغير ذلك... وقبل ظهور الإنترنت كان التبايع يتم من خلال هذه الأسواق والترابط بينها يكون بالهاتف. أما بعد ظهور الإنترنت فيمكن التواصل مع هذه الأسواق من المنزل ولا يحتاج إلى الحضور البدني.

أنواع التبايع في البورصة

التبايع في البورصة نوعان:

- النوع الأول: بيع عاجل، وهو الذي يتم فيه التبايع في مجلس العقد.
 - النوع الثاني: بيع أجل، وهو الذي لا يتم فيه قبض الثمن والمثلن إلا مؤجلاً.
- والمحاذير الشرعية في العاجل أقل من الأجل.
- ومن فوائد البورصة تسهيل عملية البيع والشراء، والتقاء المتبايعين، ومعرفة الأسعار.
- ونظراً لأن أسواق المال (البورصة) أتت إليها من المجتمع الغربي فإنها تتضمن بعض المخالفات الشرعية.

ومن أظهر المخالفات الشرعية فيها:

١. تداول السلع المحرمة كالسندات وأسهم البنوك الربوية وأسهم الشركات التي تتعامل بالحرام في نشاطها الأساسي أو في معاملاتها المالية.
٢. أن الغالب في بيع سوق المال (بيع الأجل) وهو بيع وهمي غير حقيقي فيتم التبايع دون تسليم للثمن أو تسليم للمبيع، فتبايع هذه السلعة عشرات المرات، وبعد أيام يستقر البيع بين البائع الأول والمشتري الأخير، والعشرات الذين اشتروها وباعوها إنما استفادوا من فارق السعر في البيع والشراء دون قبض لها أو تسليم للثمن. وهذا لا يجوز شرعاً لأنهم

باعوا ما لم يملكوه، وما لم يقبضوه وقد أمر الشرع بهما في البيع. فعن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: «يا رسول الله يأتيين الرجل فيريد مني البيع ليس عندي، فأبتاعه له من السوق؟ فقال: «لا تبع ما ليس عندك»^(١). وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه ويقبضه»^(٢).

٣. الغش والكذب والخداع الذي يؤثر في ارتفاع وانخفاض الأسعار، ويكون ذلك غالباً من أصحاب المحافظ الكبرى، أو يقوم تاجر كبير بضخ أسهم كثيرة في السوق والطلب فيه قليل، فيخفض السعر، وفي طريقه إلى الانخفاض يبادر الكثير إلى البيع خشية الاستمرار في الانخفاض فيقوم هذا المخادع بالشراء، ثم بعد ذلك يوقف العرض فيرتفع السعر من جديد، وقد يصحب ذلك إشاعات جديدة تسهم في ارتفاع قيمة السهم، ونظراً لأن التلاعب خفي فإنه قد يؤدي إلى كوارث مالية وقد يدمر الاقتصاد العام، وقد يؤدي إلى ذهاب ثروات ضخمة وفي المقابل إلى غنى فاحش خلال يوم أو يومين لأفراد. وقد حصلت هذه الانهيارات المالية مرات عديدة حتى طالب كثير من الاقتصاديين بإنائها.

الحكم الشرعي لسوق المال

ذكرنا بأن واقع سوق المال اليوم يتضمن كثيراً من المخالفات الشرعية. لكن من وجد معاملة مباحة في هذا السوق فإن الحكم بالجواز ينصرف إليها فقط ولا يتعدى إلى غيرها من معاملات السوق.

وقد أنشأت المملكة العربية السعودية (هيئة السوق المالية) تتولى الإشراف على سوق المال ومنع التجاوزات ومحاسبة المتلاعبين وإيجاد بيئة استثمارية سليمة، وحماية المستثمرين والمتعاملين بالأوراق المالية من الأعمال غير المشروعة.

ومما جاء في قرارات المجامع الفقهية

جاء في قرار المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة في ربيع الآخر ١٤٠٤هـ: «... في الأسواق المذكورة (البورصة) أنواع من الصفقات المحظورة شرعاً، والمقامرة والاستغلال وأكل أموال الناس بالباطل، ولذلك لا يمكن إعطاء حكم شرعي عام بشأنها، بل يجب بيان حكم المعاملات التي تجري فيها، كل واحدة منها على حدة... وبناءً على ما تقدم يرى المجمع الفقهي الإسلامي أنه يجب على المسؤولين في البلاد الإسلامية أن لا يتركوا أسواق البورصة في بلادهم حرة تتعامل كيف تشاء.. سواء أكانت جائزة أو محرمة وأن لا يتركوا المتلاعبين بالأسعار فيها أن يفعلوا ما

(١) رواه أحمد رقم (١٥٣١٥)، وأبو داود برقم (٣٥٠٣)، والترمذي برقم (١٢٣٢)، وهذا لفظه، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ، والنسائي برقم (٤٦١٣)، وابن ماجه برقم (٢١٨٧)، وصححه ابن حزم في المحلى ٤٧٥/٧، وابن الملقن في البدر المنير ٤٤٨/٦، والألباني في إرواء الغليل ١٣٢/٥.

(٢) رواه البخاري برقم (٢١٣٦)، ومسلم برقم (١٥٢٦)، وهذا لفظه.

يشاؤون، بل يوجبون فيها مراعاة الطرق المشروعة.. ويمنعون العقود غير الجائزة شرعاً ليحولوا دون التلاعب بالثمن. ويجر الكوارث المالية، ويخرب الاقتصاد العام، ويلحق النكبات بالكثيرين؛ لأن الخير كل الخير في التزام طريق الشريعة الإسلامية في كل شيء» اهـ.

وجاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي المنبثق من منظمة المؤتمر الإسلامي برقم (٦٣) في دورته السابعة بجدة في ذي القعدة ١٤١٢ هـ: «..ينبغي تنظيم سوق إسلامية للسلع والعملات على أساس المعاملات الشرعية وبخاصة بيع السلع، والصرف، والوعد بالبيع في وقت آجل، والاستصناع، وغيرها. ويرى المجمع ضرورة القيام بدراسة وافية لشروط هذه البدائل وطرائق تطبيقها في سوق إسلامية منظمة» اهـ.

نشاط



بالتعاون مع مجموعتك اكتب أربعة مقترحات لمعالجة المخالفات الشرعية في أسواق الأوراق المالية.

تعيين خبراء اقتصاد إسلامي لضبط السوق بما يوافق الشريعة الإسلامية؛ وتقديم البدائل الشرعية
مراقبة ومنع التلاعب في تلك الأسواق
منع المعاملات المخالفة للشريعة الإسلامية
الرقابة الدولية وسن قوانين رادعة للمخالفين لحكم الشرع

تمهيد

في هذا العصر الذي تشابكت فيه التعاملات وتنوعت، وكثرت طرقها، وأصبح الشخص يتعامل مع من يعرفه ومن لا يعرفه، ولكي يتوثق من التعامل مع من لا يعرفه احتاج إلى أن يستوثق منه بأنواع من الاستيثاق يضمن بها قدرة الشخص على الوفاء بالتزاماته تجاهه، وجدّيته في تحقيق العمل الذي يُنَاطُ به من مقاولات أو تجهيز أو مشتريات أو غير ذلك؛ فمن هنا نشأت فكرة الضمان البنكي لتكون مصدر ثقة في التعامل مع الأشخاص المتعهدين بالعمل أو المؤسسات أو الشركات.

فما المراد بالضمان البنكي أو المصرفي؟

تعريف الضمان البنكي أو المصرفي

الضمان المصرفي: هو تعهد كتابي يصدر من المصرف بناءً على طلب أحد عملائه؛ بدفع مبلغ معين لأمر جهة أخرى (المستفيد)، عند رغبة هذا العميل بالدخول معها في مناقصة لتنفيذ مشروع أو توريد أو مقاولات أو مشتريات أو نحو ذلك؛ بحيث يمكن أن تستفيد هذه الجهة من هذا التعهد متى قصّر العميل في تنفيذ ما التزم به لها. فيدفع البنك المبلغ المحدد في هذا التعهد عند طلب هذه الجهة، ثم يرجع البنك على العميل بما دفعه عنه لهذه الجهة.

أنواع الضمان البنكي

خطابات الضمان لها أنواع متعددة، تبعاً لتعدد الأغراض الصادرة من أجلها، والأنواع الرئيسة لخطابات الضمان اثنان، هما:

النوع الأول: خطابات الضمان الابتدائية؛

وهي تعهدات موجهة من البنك إلى المستفيد - هيئة حكومية وغيرها - لضمان دفع مبلغ من النقود من قيمة العملية التي يتنافس طالب خطاب الضمان للحصول عليها، ويستحق الدفع عند عدم قيام الطالب باتخاذ الترتيبات اللازمة عند وقوع العملية عليه.

وهذه الخطابات خاصة بالعملاء التي تقدم للجهات الحكومية وغيرها، ويتراوح المبلغ ما بين ١% و ٢% من قيمة العطاء المقدم.

نموذج خطاب ضمان ابتدائي

خطاب ضمان ابتدائي رقم () التاريخ:

السيد /

نتعهد أن نضمن:

بمبلغ:

قيمة: في المئة من العطاء المقدم منه عن توريد أو مقابلة أعمال

..... على أن ندفع المبلغ عند أول طلب منها دون النظر إلى أية

معارضة في ذلك من قبل صاحب العطاء المذكور.

ويسري مفعول هذا الخطاب لمدة تنتهي في وعليه فأية مطالبة بقيمة هذا الضمان يجب أن

تصلنا لغاية هذا التاريخ على الأكثر، وإذا انقضى هذا التاريخ ولم تصلنا منكم أية مطالبة فإنّ تعهدنا ينتهي، ويصبح

هذا الخطاب ملغياً بصفة نهائية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام..

الحلول اون لاين
h u l u l . o n l i n e

بنك:

النوع الثاني: خطابات الضمان النهائية:

هي تعهدات للجهة الحكومية ونحوها لضمان دفع مبلغ من النقود من قيمة العملية التي استقرت على عهدة العميل،

ويصبح الدفع واجباً عند تخلف العميل عن الوفاء بالتزاماته، المنصوص عليها في العقد النهائي للعملية، بين العميل

والجهة التي صدر خطاب الضمان لصالحها.

فهذه الخطابات خاصة بضمان حسن تنفيذ العقود المبرمة مع الهيئات الحكومية وغيرها.

والتأمين النهائي يتراوح ما بين ٥% و١٠% من قيمة العطاء وغالبًا ما يصدر البنك خطابات الضمان مدد لا تتجاوز

العامين.



فقّه النوازل



نموذج خطاب ضمان نهائي

خطاب ضمان نهائي رقم () التاريخ:

السيد/.....

حيث إن السيد/..... قد رسا عليه توريد/مقاولة..... فإننا نتعهد بأن نضمن..... لغاية مبلغ..... قيمة..... في المئة من قيمة العقد، وأن ندفع هذا المبلغ عند أول طلب من قبل..... دون النظر إلى أية معارضة من قبل المتعهد، ويسرى مفعول هذا الخطاب لغاية..... وعليه فأية مطالبة بقيمته يجب أن تصلنا لغاية هذا التاريخ على الأكثر.

وإذا انتضى هذا التاريخ ولم يصلنا منكم أية مطالبة فإن تعهدنا ينتهي ويصبح هذا الخطاب ملغياً بصفة نهائية.

بنك:.....

ويلاحظ أنه لا فرق بين صيغة خطاب الضمان الابتدائي والنهائي إلا في الغرض الذي صدر من أجله، وأن كلا منهما تعهد بضمان مبلغ وليس بأداء عمل.

فائدة الضمان البنكي

للضمان البنكي أهمية كبيرة في التعاملات التجارية اليوم؛ يمكن إيجازها فيما يأتي:

١- ما يوفره الضمان من الحماية للطرف المضمون له، سواء أكان الحكومة أم إحدى الشركات أم المؤسسات؛ حيث يوفر لها الضمان أمرين:

أ- الطمأنينة بجدية العميل الداخل في المنافسة.

ب- قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته؛ من مقاولات أو توفير مشتريات أو توريد أو غير ذلك، في الوقت المحدد، وبالصفات المتفق عليها.

٢- فيه إبعاد للذين لا يقدرّون على الوفاء بالتزاماتهم تجاه الآخرين من المغامرة بالدخول في مناقصات أو عقود مقاولات أو توريد وهم عاجزون عن الوفاء بها؛ كما أن فيه حداً من التعامل الجشع الذي قد يعتمد إليه بعض الناس بالتوسع في أعمال لا يستطيع الوفاء بها، وذلك لأن البنك لا يوافق على اعتماد خطابات الضمان حتى يتأكد من قدرة العميل طالب الضمان على الوفاء بالتزاماته ويقتنع بكفاءته المالية والمعنوية.

أطراف الضمان البنكي وفائدة كل طرف

الطرف الأول: المضمون عنه (العميل)، وهو طالب الضمان، وفائدته من الضمان: تمكنه من الدخول في التعاملات المالية التي يحتاج الدخول فيها إلى الضمان، وتعزيز الثقة به.

الطرف الثاني: المضمون له، وهو الراغب في التعامل مع الطرف الأول وقد يكون الحكومة أو شركة أو مؤسسة أو شخص، وفائدته من الضمان: حصول الطمأنينة له تجاه الطرف الأول، والوثوق بقدرته على الوفاء بالتزاماته، وجدّيته في تحقيق العمل الذي يناط به.

الطرف الثالث: الضامن، وهو البنك، وفائدته من الضمان: أداء خدمات لزيائته لجذب تعاملاتهم ورؤوس أموالهم، والاستفادة من العمولة التي تدفع له، كما أن البنوك الربوية تستفيد أخذ الفائدة الربوية على المال إذا تم دفع الضمان المالي.

طريقة إصدار خطاب الضمان البنكي

تتلخص طريقة إصدار خطاب الضمان البنكي في الخطوات التالية:

- 1- يقدم طالب خطاب الضمان طلباً للبنك يحدد فيه مبلغ الضمان ومدته والجهة المستفيدة والغرض من الضمان.
- 2- يتحرى البنك من كفاءة العميل المالية والمعنوية، حتى تتكون لديه قناعة بقدرته العميل على دفع قيمة الضمان فيما إذا طلب منه.
- 3- إذا كان مبلغ الضمان كبيراً فإن البنك يطلب تأمينات لقاء ذلك كأن يرهن عقاراً للعميل، أو أسهماً له في شركات؛ مع خطاب منه بالتنازل عنها إذا اقتضى الأمر، وقد يحتفظ البنك بتأمينات نقدية يودعها العميل بنسبة ٢٥٪ من قيمة الضمان أو أقل أو أكثر.
- 4- بعد كل هذه الإجراءات يقوم البنك بإصدار الضمان.

حكم الضمان البنكي

الضمان البنكي مباح بنوعيه لأنه نوع من أنواع الضمان، ويستوي في ذلك الضمان الابتدائي والذي هو ضمان لما لم يلزم بعد، والضمان النهائي وهو ضمان لما لزم العميل، والدليل على إباحة الضمان حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: سمعت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «الزَّعِيمُ غَارِمٌ».^(١)

ويلاحظ أنه يُشترط في جواز ذلك أن يكون العمل الذي يُصدر له الضمان البنكي مباحاً.

(١) رواه أحمد رقم (٢٢٢٩٥)، وأبو داود برقم (٣٥٦٥)، والترمذي برقم (٢١٢٠) بتمامه، وابن ماجه برقم (٢٤٠٥)، قال الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وقال ابن الملقن في البدر المنير (٧٠٧/٦): هذا الحديث حسن، وقواه ابن حجر في تلخيص الحبير ١٠٥/٣، ورداً على ابن حزم في تضعيفه، وصححه الألباني في إرواء الغليل ٢٤٥/٥ (١٤١٢)، والسلسلة الصحيحة ١٦٦/٢ برقم (٦١٠).

حكم أخذ الأجرة على الضمان البنكي

يختلف حكم أخذ الأجرة على الضمان البنكي باختلاف صفة الضمان:

الصفة الأولى: أن يكون الضمان مغطى تغطية كاملة من العميل، بحيث إنه لا يعطى له الضمان حتى يؤخذ منه مبلغ الضمان كاملاً، فهنا لا بأس بأخذ المصرف أجرة على خطاب الضمان؛ وذلك لأنه أصبح وكيلًا عن العميل في دفع الضمان للمستفيد إذا طلبه، والوكالة جائزة بأجر، وليست هذه الأجرة على الضمان نفسه، ولذلك يجب أن تكون مبلغًا مقطوعًا مناسبًا لعقد الوكالة، ولا يجوز أن تكون نسبة مئوية تزيد وتتقص بحسب مبلغ الضمان أو مدته.

الصفة الثانية: أن يكون الضمان غير مغطى من العميل، بل يتعهد المصرف بدفع مبلغ الضمان من عنده ثم يعود على العميل ويطلبه بالمبلغ، ففي هذه الحالة لا يجوز أخذ الأجرة على مجرد الضمان، وقد اتفق الفقهاء المتقدمون على أنه لا يجوز اشتراط مقابل على الضمان، واعتبروه من عقود التبرعات التي لا يجوز دفع مقابل لها، وعللوا ذلك بوجهين:

الوجه الأول: أن المصرف إذا دفع مبلغ الضمان للمستفيد، ثم أخذه من العميل، فإنه يكون في هذه الحالة مقرضًا للعميل، وهذا القرض جر له نفعًا وهو الأجرة، فيكون ذلك من الربا المحرم، وإذا كانت الفائدة الربوية محرمة على القرض العادي فمن باب أولى أن تكون محرمة على الوعد بالقرض.

الوجه الثاني: أن المصرف إذا لم يدفع مبلغ الضمان؛ وذلك بأن يوفي العميل بالتزاماته فلا يطالب المستفيد بمبلغ الضمان، وتنتهي مدة الضمان فيلغى، فهنا يكون المصرف قد أخذ مالا بغير مقابل، فيكون من أكل المال بالباطل.

حكم أخذ أجرة على المصروفات الإدارية

أما أخذ المصرف أجرة على المصروفات الإدارية لعقد الضمان من الكتابة وعمل الموظفين، وما يكلفه من أوراق ومكالمات وأجور بريد أو غير ذلك؛ فلا بأس أن يأخذ المصرف أجرة على هذه الأعمال بشرط: أن تكون الأجرة بقدر هذه المصروفات الإدارية الحقيقية، وعلى هذا فلا يجوز أن تكون الأجرة مرتبطة بمقدار مبلغ الضمان ولا بعدته قلت أو كثرت، فلا يجوز أن تكون نسبة مئوية تزيد وتتقص بحسب ذلك؛ بل تكون مبلغًا مقطوعًا بحسب المصروفات الفعلية.

حكم أخذ المصرف فائدة على الضمان البنكي

إذا قام المصرف بدفع مبلغ الضمان إلى المستفيد، ولم يكن الضمان مغطى من قبل العميل فإن أكثر البنوك التجارية تعتمد إلى أخذ فائدة بنسبة مئوية على مبلغ الضمان المدفوع، وهذه الفائدة محرمة؛ لأنها من الربا المحرم.

قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بشأن خطاب الضمان^(١)

قرار رقم: ١٢ (٢/١٢)

بشأن خطاب الضمان

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورة انعقاد مؤتمره الثاني بجدة من (١٠-١٦) ربيع الآخر ١٤٠٦هـ / (٢٢-٢٨) كانون الأول (ديسمبر) ١٩٨٥م.

وبعد النظر فيما أعد في خطاب الضمان من بحوث ودراسات وبعد المداولات والمناقشات المستفيضة التي تبين منها:
أولاً: أن خطاب الضمان بأنواعه الابتدائي والانتهايي لا يخلو إما أن يكون بغطاء أو بدونه، فإن كان بدون غطاء، فهو: ضم ذمة الضامن إلى ذمة غيره فيما يلزم حالاً أو مآلاً، وهذه هي حقيقة ما يعنى في الفقه الإسلامي باسم: الضمان أو الكفالة.

ولئن كان خطاب الضمان بغطاء فالعلاقة بين طالب خطاب الضمان وبين مصدره هي: الوكالة، والوكالة تصح بأجر أو بدونه مع بقاء علاقة الكفالة لصالح المستفيد (المكفول له).
ثانياً: إن الكفالة هي عقد تبرع يقصد به الإرفاق والإحسان.
وقد قرر الفقهاء عدم جواز أخذ العوض على الكفالة، لأنه في حالة أداء الكفيل مبلغ الضمان يشبه القرض الذي جر نفعاً على المقرض، وذلك ممنوع شرعاً.

لذلك قرر مجمع الفقه الإسلامي ما يلي:
أولاً: أن خطاب الضمان لا يجوز أخذ الأجر عليه لقاء عملية الضمان - والتي يراعى فيها عادة مبلغ الضمان ومدته - سواء أكان بغطاء أم بدونه.
ثانياً: أن المصاريف الإدارية لإصدار خطاب الضمان بنوعية جائزة شرعاً، مع مراعاة عدم الزيادة على أجر المثل، وفي حالة تقديم غطاء كلي أو جزئي، يجوز أن يراعى في تقدير المصاريف لإصدار خطاب الضمان ما قد تتطلبه المهمة الفعلية لأداء ذلك الغطاء. والله أعلم.

(١) قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي ص ٨-٩ (مجلة المجمع - ع ٢، ج ٢/ص ١٠٣٥).

تمهيد

لما اتسعت التجارة الخارجية بين الدول، وكثرت عمليات الاستيراد والتصدير للبضائع؛ احتاج التجار والصناعيون وأصحاب الشركات إلى وضع ضمانات فيما بينهم لإيجاد الثقة للطرفين المُستورد والمُصدر؛ بحيث يضمن كل منهما عدم ضياع حقه، وسهولة الحصول عليه، فمن هنا نشأت فكرة الاعتماد المستندي؛ حيث يتدخل المصرف بكونه شخصية اعتبارية موثوقة ذات قدرة على الوفاء؛ ليكون وسيطاً بين المُستورد والمُصدر، فيضمن للمُستورد وصول بضاعته حسب المواصفات المطلوبة، وللمُصدر حصوله على ثمنها.

فما المراد بالاعتماد المستندي؟

تعريف الاعتمادات المستندية

الاعتماد المستندي هو: هو تعهد كتابي يصدر من المصرف بناء على طلب أحد المُستوردين؛ يتعهد فيه المصرف بدفع المبالغ التي يستحقها أحد المُصدرين ثمناً للسلع التي يصدرها لصالح هذا المُستورد، وذلك متى قدم المُصدر للمصرف المستندات المتعلقة بالسلع وشحنها، على أن تكون هذه المستندات مطابقة لشروط الاعتماد.

أهمية الاعتماد المستندي

يستعمل الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية، وهو يمثل في عصرنا الوسيلة التي تحظى بالتبول من جميع الأطراف الداخلة في ميدان التجارة الدولية، بما يحفظ مصلحة هؤلاء الأطراف جميعاً من مُصدرين ومُستوردين.

طريقة فتح الاعتماد المستندي وإجراءاته

تتلخص طريقة فتح الاعتماد المستندي وما يتبع ذلك من إجراءات في الخطوات الآتية:

- 1- إذا أراد أحد المُستوردين أن يستورد سلعة معينة من جهة معلومة؛ فإنه يذهب إلى المصرف لفتح الاعتماد، فيعطيه البيانات الكافية عنه، وعن السلعة المطلوب استيرادها، وعن المُصدر.
- 2- يتخذ المصرف الإجراءات اللازمة لفتح الاعتماد من التحري عن العميل طالب فتح الاعتماد ومدى قدرته على الوفاء بالتزاماته، ونحو ذلك، فإذا تأكد من ذلك قام بفتح الاعتماد له.

- ٣- يتصل المصرف بالمُصدِّر في الخارج، وغالباً ما يكون ذلك عن طريق مصرف آخر يتعامل معه المصرفُ فاتح الاعتماد، بحيث يبلغ المُصدِّر فتحه للاعتماد، وتعهد بدفع ثمن السلع التي يصدرها بعد تقديمه للمستندات اللازمة.
- ٤- يقوم المُصدِّر بعد ذلك بشحن البضائع المطلوبة، ثم يقدم المستندات المثبتة للشحن مع غيرها من المستندات التي تتطلبها العملية كإثبات شهادة المنشأ للبضاعة وما يدل على جودتها وسلامتها ونحو ذلك، ويرسلها للمصرف فاتح الاعتماد عن طريق المصرف الذي في بلد المُصدِّر.
- ٥- يفحص المصرف فاتح الاعتماد المستندات المتعلقة بالبضاعة، ويتأكد من مطابقتها للبيانات التي تلقاها من عميله المُستورد فاتح الاعتماد، وإذا تأكد من مطابقتها لبيانات صاحب الاعتماد فإنه يدفع ثمن السلعة للمُصدِّر.
- ٦- يُسلم المصرف مستندات البضاعة والشحن إلى المُستورد فاتح الاعتماد، بعد أن يستوفي منه المبالغ المترتبة على العملية، وبهذه المستندات يتسلَّم المُستورد البضاعة من الميناء أو غيره.

الفرق بين الاعتمادات المستندية والضمان البنكي

يشارك الاعتمادُ المستندي والضمانُ البنكي في كثير من الخصائص، إذ أن كلا منهما طريقة أساسية من طرق كسب الثقة في التعاملات التجارية والمالية في هذا العصر؛ إلا أن بينهما فروقاً أساسية يمكن إجمالها في الجدول الآتي:

الاعتمادُ المستندي	الضمانُ البنكي
يستعمل في تمويل التجارة الدولية	يستعمل غالباً في التعاملات الداخلية، وقد يستعمل أحياناً في تعاملات خارجية
المصرف يتولى دفع مبلغ الاعتماد على كل حال، وذلك لأنه يمثل ثمن السلعة	المصرف قد يدفع مبلغ الضمان إذا طلب منه، وقد لا يدفعه، وهو الغالب؛ لأن العميل يفي بالتزاماته
يكون في التعاملات التجارية من تصدير واستيراد	يكون غالباً في المناقصات والمزايدات والمقاولات والتوريد لصالح جهة معينة ونحو ذلك

نموذج الاعتماد المستندي

خطاب اعتماد مستندي نهائي رقم ()

بنك الفرع التاريخ:

اسم المُستوَد اسم المُصدّر.....

عنوانه بالكامل عنوانه بالكامل.....

قيمة الاعتماد (رقمًا) قيمة الاعتماد (كتابةً).....

السيد/السادة

نعلمكم أنه قد تم إصدار الاعتماد المستندي رقم: وتاريخ لأمركم، بموجب سحبكم علينا بمبلغ:

..... مقابل شحن البضاعة المبين تفاصيلها أدناه.

البضاعة: (تذكر تفاصيل البضاعة المطلوب استيرادها)

على أنه يجب أن تتوفر مع البضاعة المستندات التالية:

- ١- فاتورة البيع التجارية المنفصلة، والموقعة من قبل مسؤول المبيعات في الجهة المصدرة.
 - ٢- أصل بوليصة الشحن والتي تنقيد أن البضاعة حملت على ظهر الباخرة، والموقعة، والمحركة لأمر الشاحن.
 - ٣- أصل بوليصة التأمين الموقعة والمحركة.
 - ٤- أصل شهادة جنسية البضاعة ومنشئها.
 - ٥- أصل شهادة الفحص والجودة.
- يجب تقديم المستندات خلال يوماً من تاريخ إصدار مستندات الشحن وضمن مدة صلاحية الاعتماد.
- وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.
- بنك:

حكم الاعتمادات المستندية وأجرتها

فتح الاعتمادات المستندية جائز شرعاً، ويُشترط في ذلك أن يكون العمل الذي يفتح له الاعتماد مباحاً، وحكم أخذ الأجرة

عليه كما تقدم في حكم الضمان البنكي لأنه يشبهه في حقيقته وأحكامه، وملخص ذلك:

- ١- يحرم أخذ الأجرة على الاعتماد نفسه.
- ٢- إذا كان الاعتماد مُعطى تغطية كاملة من العميل؛ جاز أخذ أجرة عليه؛ لأنه وكالة.
- ٣- إذا كان الاعتماد غير مُعطى من العميل؛ لم يجز أخذ أجرة عليه؛ لأنه قرض.
- ٤- يجوز أخذ المصرف أجرة على المصروفات الإدارية لعقد الاعتماد؛ بالشروط السابق في الضمان.
- ٥- يحرم على المصرف أخذ فائدة بنسبة مئوية على مبلغ الاعتماد المدفوع؛ لأنه من الربا.

صناديق الأمانات

تمهيد

منذ أزمنة بعيدة والناس يحتفظون بأموالهم الخاصة ومجوهراتهم وصُكوكهم ومُسْتَدَاتهم في منازلهم، ولا يزال كثير منهم كذلك، وفي زمننا حيث كثر ترك الناس لمنازلهم في أسفار متعددة، وكثرت السرقات وعمليات السطو على المنازل التي يتركها أصحابها، فصار الناس يبحثون عن موطن أكثر أمنًا للاحتفاظ بملكاتهم المهمة، ولما كانت البيئة المصرفية من أكثر البيئات أمنًا؛ نشأت فكرة وضع خزائن حديدية داخل بعض المصارف، ليضع الناس فيها هذه الممتلكات المهمة؛ بأجر مُحدَّد، فيستفيد العميل الأمن على ممتلكاته، ويستفيد البنك العائد المالي وجذب العملاء.

فما المراد بصناديق الأمانات؟

تعريف خدمة صناديق الأمانات

هي عقد يلتزم فيه المَصْرِفُ بوضع خزائن حديدية داخل مَبْنَى؛ لتكون تحت تصرف العميل؛ ليضع فيها ما يشاء من مقتنيات مهمة، في مدة مُحدَّدة، وبأجرة معلومة. وتسمى صناديق الأمانات ب: الخزائن الحديدية، والصناديق الحديدية، والخزانات المقفولة.

وصف خدمة صناديق الأمانات

- 1- يخصص المَصْرِفُ صالة مَحْمِيَّة ومزودة بأساليب أمنية فنيَّة، ويتولى تجهيزها بعدد من الخزائن الحديدية على شكل صناديق مرقمة، تتراوح أحجامها تقابلًا بين صغير وكبير ومتوسط، ولكل خزانة مفتاحان: أحدهما يكون مع العميل، والآخر يحتفظ به المَصْرِفُ، وغالبًا ما يكون هذا مفتاحًا مشتركًا لكل الصناديق، وهو الذي يسمى (الماسركي)، كما يحتفظ المَصْرِفُ بنسخة احتياطية من المفتاح الذي مع العميل تحتفظ بها إدارة المَصْرِفِ في ظرفٍ خاصٍّ مختوم؛ بحيث إنه لا يُستعمل إلا إذا فقد مفتاح العميل، أو في ظروف أمنية خاصة.
- 2- يستأجر العميل واحدة أو أكثر من الخزائن الحديدية، لمدَّة مُحدَّدة، وبأجرة مُحدَّدة، تختلف بحسب حجم الصندوق ومدة الإجارة.
- 3- يُسمح للعميل بالدخول على صالة الخزائن بعد التأكد من شخصيته؛ في أي وقت شاء من أوقات الدوام الرسمي للمَصْرِفِ؛ ويتم فتح الخزانة بالمفتاح الذي معه، إضافةً إلى المفتاح الآخر الذي بيد المَصْرِفِ، ويحق له أن يأخذ ما يشاء من خزانته أو يضع فيها ما يشاء.

- ٤- يضع العميل في صندوقه ما يشاء بنفسه، ويكون ذلك سرّية تامّة؛ بحيث لا يطلع عليه أحدٌ حتى موظف المَصْرِفِ الذي يسلمه المفتاح الآخر؛ على أنه يمنع من وضع الأشياء الممنوعة مثل: المخدرات والأسلحة والمتفجرات ونحوها.
- ٥- ينتهي العقد بانتهاء مدة الإجارة، وغالبًا ما تكون مُدَّتُها متفاوتة بين ثلاثة أشهر أو ستة أو سنة؛ قابلة للتجديد.

الفرق بين خدمة صناديق الأمانات وبين الودائع المصرفية ونحوها

في حالة الإيداع العامة للنقود أو الأوراق المالية فإن المَصْرِفَ يقوم بنفسه بتصرفات مباشرة لحساب العميل من إيداع أو صرف شيكات وغير ذلك، ويخلط أموال العميل مع غيرها، ويستفيد منها.

أما في خدمة صناديق الأمانات فإن المَصْرِفَ لا يحق له التدخل مطلقًا في مقتنيات العميل، غير أنه يحفظها كما هي داخل صناديق معدّة لذلك، ويُمكنُ العميل من الدخول إلى الصّالة التي توجد فيها هذه الخزائن، ويشاركه في فتحها من خلال المفتاح الآخر الموجود لديه.

حكم استئجار صناديق الأمانات

- استئجار صناديق الأمانات جائزٌ شرعًا، والأجرة التي يأخذها المَصْرِفُ مباحة، لأن العقد عقدُ إجارة تضمّن أمرين:
- ١- إجارة خزانة مُعيّنة في وقت مُعيّن، بأجرة مُحدّدة.
 - ٢- إجارة المصرف لحراسة هذه الصناديق وحمايتها.
- فهو نوع من أنواع الإجارة المباحة، وعلى المؤمن أن يتعامل في ذلك مع المصارف التي لا تتعامل بالربا؛ حتى لا يكون استئجاره للصندوق إعانة لهم على الإثم والعدوان.

نشاط



يريد عبدالله أن يضع جميع أمواله التقديرية في صناديق الأمانات، ويخالفه زياد في ذلك حيث يضع أمواله في حسابه الشخصي.

تعرف على وجهة نظر كل واحد منهما.

عبد الله: صناديق الأمانات أفضل بالنسبة لي حيث أستطيع أن أضع أي شيء فيها من أموالٍ أو مجوهرات أو غيرها من أوراق مهمة بعيدا عن أيدي اللصوص؛ وفي مكانٍ آمن

زياد: أنا أفضل وضع أموالي في حساب شخصي حيث أستطيع الصرف منه في أي وقت وفي أي مكان؛ أو أي دولة بطريق الفيزا كارد؛ أو السحب المباشر

التبادلات النقدية



تعريف التبادلات النقدية

التبادلات النقدية هي: بيع نقد بنقد، سواء اتحد الجنس أو اختلف، ويسمى في عرف الفقهاء: الصّرف.

والنقود ثلاثة أجناس: الذهب، والفضة، والورق النقدي أو النقد المعدني، وتسمى هذه الثلاثة: الأثمان.

فيدخل في التبادل النقدي صورتان رئيستان:

الصورة الأولى: التبادل مع اختلاف الجنس، مثل: بيع الذهب بالفضة، أو الذهب بالريال السعودي، أو الريال السعودي بالجنيه المصري.

الصورة الثانية: التبادل مع اتحاد الجنس، مثل: بيع الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والريال السعودي بالريال السعودي.

أهمية معرفة أحكام التبادلات النقدية

مبادلة النقود بعضها ببعض سواء اختلف الجنس أو اتحد له أحكام خاصة في الشريعة الإسلامية، تتعلق بباب عظيم هو باب الربا، فالواجب على المسلم أن يتعرف على هذه الأحكام، ويعمل بها؛ حتى لا يقع في الربا الذي هو كبيرة من كبائر الذنوب، وسوف نبحث فيما يلي أهم أحكام التبادلات النقدية.

التبادل النقدي مع اختلاف الجنس

قد يكون التبادل النقدي مع اختلاف الجنس، مثل: مبادلة ذهب بفضة، أو مبادلة ذهب بريال سعودي، أو مبادلة فضة بريال سعودي، أو مبادلة ريالات سعودية بدنانير كويتية.

حكمه: جائز بشرط واحد هو: أن يتمّ التقابض قبل تفرق المتصارفين.

وسواء تقابضاه في مجلس العقد الحقيقي أو الحكمي؛ بأن قاما عن مجلس العقد وتماشيا معاً حتى تقابضا في موضع آخر، فالمهم أن يحصل التقابض قبل التفرق.^(١)

(١) خالف المالكية في طول الفصل فقالوا: لا يصح الصرف إذا طال الفصل، والجمهور على الصحة.





وهذا الشرط متفق عليه بين علماء المسلمين، قال ابن المنذر رحمه الله: أجمع كل من أحفظ عنه من أهل العلم أن المتصارفين إذا اختلفا قبل أن يتقابضا؛ أن الصرف فاسد.^(١)

وهذا الشرط حكم شرعي لحق الله تعالى لا لمحض حق المتصارفين؛ فلا يجوز لهما إسقاطه بالتراضي.

أمثلة تطبيقية على ذلك:

المثال الأول: مبادلة مئة جرام (١٠٠ جم) من الذهب، بثمان مئة جرام (٨٠٠ جم) من الفضة، فيجوز بشرط التقابض قبل التفرق؛ بحيث لا يفترق المتبايعان وبينهما شيء.

أكمل المثال الآتي:

المثال الثاني: مبادلة خمس مئة (٥٠٠) ريال سعودي

ألف جنيه مصري ، فيجوز بشرط التقايض قبل التفرق

حكم المبادلة مع عدم التقابض

إذا تمت المبادلة التقديمية مع تأخير تقابض أحد العوضين؛ فذلك حرام، ويُعد من ربا النسيئة المحرم باتفاق المسلمين. مثاله: مبادلة خمس مئة (٥٠٠) ريال سعودي بالفي (٢٠٠٠) جنيه مصري؛ على أن يدفع منها ألف (١٠٠٠) جنيه قبل التفرق، والباقي غداً؛ فهذا حرام لأنهما تفرقا قبل تمام قبض العوضين.

والدليل على اشتراط التقابض وتحريم النسيء، وهو التأخير، أحاديث كثيرة منها:

- ١- حديث أبي المنهال عبد الرحمن بن مطعم قال: سألت البراء بن عازب بن زيد بن أرقم رضي الله عنه عن الصرف، فقال: كنا تاجرين على عهد رسول الله ﷺ فسألتنا رسول الله ﷺ عن الصرف، فقال: «إن كان يدا بيد فلا بأس، وإن كان نساء فلا يصلح».^(٢) وفي لفظ لهما: «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الذهب بالورق دينا».^(٣) وفي لفظ لمسلم: «ما كان يدا بيد فلا بأس به، وما كان نسيئة فهو ربا».^(٤)
- ٢- حديث مالك بن أوس بن الحدثان رضي الله عنه أنه التمس صرفاً بمئة دينار، قال: فدعاني طلحة بن عبيد الله فتراوينا حتى اصطرقت مني، فأخذ الذهب يقلبها في يده، ثم قال: حتى يأتي خازني من الغابة، وعمر يسمع ذلك، فقال: والله لا تقارقه حتى تأخذ منه، قال رسول الله ﷺ: «الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء، والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء، والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء».^(٥)

(١) الإجماع لابن المنذر ص ٩٢، وتحفة الفقهاء للسمرقندي ٣/٣٥، وشرح مسلم للنووي ١١/١٤.

(٢) رواه البخاري برقم (١٩٥٥)، ومسلم برقم (١٥٨٩).

(٣) رواه البخاري برقم (٢٠٧٠)، ومسلم في الموضع السابق.

(٤) رواه مسلم في الموضع السابق.

(٥) رواه البخاري برقم (٢٠٦٥)، ومسلم برقم (١٥٨٦).

التَّبادُلُ النَّقْدِيُّ مع اتحاد الجنس

قد يكون التبادل النقدي مع اتحاد الجنس، مثل: مبادلة الذهب بالذهب، أو مبادلة الفضة بالفضة، أو الورق النقدي بالورق النقدي.

وحكمه: جائز بشرطين اثنين هما:

الشرط الأول: أن يتم تقابض الثمنين قبل تفرق المتصارفين؛ كما تقدم في الحالة الأولى.

الشرط الثاني: أن يكون الصرف مثلاً يمثّل، فلا تجوز الزيادة في أحد العوضين.

أمثلة تطبيقية على ذلك:

المثال الأول: مصارفة ورقة نقدية من فئة (٥٠٠) ريال سعودي إلى خمس مئة ريال من فئة (١٠٠) ريال سعودي، أو إلى خمس مئة ريال من فئة (١٠) ريالات سعودي، فيجب أن يتساوى المبلغان في الصرف، فلا يجوز لأحدهما أخذ زيادة من الآخر لأي سبب.

المثال الثاني: مبادلة الذهب بالذهب، سواء أكان كليهما جديد، أو أحدهما جديد والآخر مستعمل، أو أحدهما مُصنَّع والآخر سبيكة ذهبية؛ فيجب أن يتساويا في الصرف، وإلا لم تجز المصارفة بينهما، وما يفعله بعض الناس من بيع الذهب القديم بالجديد مع دفع الفرق بينهما حرام، وهو من الربا.

أكمل المثال الآتي:

المثال الثالث: مبادلة الفضة بالفضة

سواء كان كليهما جديد، أو أحدهما جديد والآخر مستعمل أو أحدهما مصنع والآخر سبيكة فيجب أن يتساويا في الصرف

حكم المبادلة مع عدم التساوي

إذا تمت المبادلة النقدية مع الزيادة في أحد العوضين؛ فذلك حرام، ويعد من ربا الفضل المحرم في قول عامة علماء المسلمين، والدليل على اشتراط التساوي وتحريم التفاضل أحاديث كثيرة منها:

١- حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تَشْتَفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تَشْتَفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ». متفق عليه. (١)

٢- حديث عبادة بن الصّامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمَلْحُ بِالْمَلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ (أَوْ أَزَادَ) فَقَدْ أَرَبَى». (٢)

(١) رواه البخاري برقم (٢٠٦٨)، رواه مسلم برقم (١٥٨٤)، ومعنى لا تشتفوا: لا تزيدوا.

(٢) رواه مسلم برقم (١٥٨٧)، والزيادة بين معقوفين من رواية أخرى له.

الطريقة الشرعية في بيع صنفين من جنس واحد مختلفين

من أراد أن يبيع جنساً من الأجناس الربوية، ليحصل على شيء آخر من الجنس نفسه؛ يختلف عنه في الجودة أو الصنعة أو الجدة، فالطريقة الشرعية لذلك: أن يبيع ما معه بجنس آخر، ثم يشتري ما يريد، ومثال ذلك: من كان عنده ذهب قديم، ويريد بيعه وشراء ذهب جديد، فإنه لا يبيع الذهب بالذهب مع التفاضل لتحريمه، ولكن يبيع ذهبه بالورق النقدي، ثم يشتري الذهب الجديد بالورق النقدي من الصائغ الذي باعه ذهبه أو من غيره، ولا يجوز أن يشترط عليه الصائغ أن يشتري منه الذهب الجديد.

الدليل على هذه الطريقة:

حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبر، فجاءه بتمر جنيب، فقال رسول الله ﷺ: «أكل تمر خيبر هكذا؟»، قال: لا والله يا رسول الله، إنا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين، والصاعين بالثلاثة، فقال رسول الله ﷺ: «لا تفعل، بع الجمع بالدراهم، ثم اتبع بالدراهم جنيباً»^(١)، والتمر الجنيب: نوع من أجود أنواع التمر، والجمع: خلط من التمر الرديئة.

المصارفة على شيء في الذمة

إذا كان لأحد على شخص مبلغاً من المال بأي عملة، فلما احتاج إلى القضاء أراد أن يكون بعملة أخرى؛ لأنه أسير لهما؛ فما الحكم؟

مثاله: كان أحمد ومهند في أحد البلاد الأوروبية للدعوة، فاقترض أحمد من مهند ألف يورو، فلما عادا إلى المملكة أراد أحمد أن يقضي دين مهند بالريال السعودي، فهل يجوز ذلك، أو يلزمه رده باليورو؟ حكمه: يجوز للمدين أن يقضي الدين الذي في ذمته باليورو بالريال السعودي بشرطين: الشرط الأول: أن يتصارفا اليورو بالريال السعودي بسعر اليوم الذي يتقاضيان فيه، وليس بسعر اليوم الذي أقرضه فيه. الشرط الثاني: أن يعطي المدين الدائن الريالات كاملة قبل التفرق، بحيث يتفرقان وليس بينهما شيء. فإذا لم يتيسر لهما ذلك أرجأ عملية المصارفة إلى وقت يمكنهما التقابض فيه، أو تماشياً معاً إلى المنزل، أو الصراف؛ حتى يعطيه حقه.

الدليل على ذلك:

ما رواه سعيد بن جبيرة عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه: «كان لا يرى بأساً في قبض الدراهم من الدنانير، والدنانير من الدراهم»^(٢)

(١) رواه البخاري برقم (٢٠٨٩)، ومسلم برقم (١٥٩٣).

(٢) رواه النسائي برقم (٤٥٨٥)، وإسناده حسن كما في إرواء الغليل (٥/١٧٣)، وقد روي هذا المعنى عن النبي ﷺ مرفوعاً، ولا يصح

أنواع القبض

تقدم أن من شروط الصرف التفاض قبل التفرق، سواء أكان الصرف بين جنسين مختلفين، أم كان بين جنس واحد، والقبض نوعان:

النوع الأول: القبض الحقيقي، ومعناه هنا: المناولة بالأيدي، بحيث يتسلم كل واحد من المتصرفين النقد بيده قبل التفرق.

النوع الثاني: القبض الحُكْمِيُّ، ومعناه هنا: تمكين كل واحد من المتصرفين صاحبه من التصرف في النقد وإن لم يناوله إياه بيده، بل يخلي بينه وبينه ليتصرف فيه، وسواء أكان منهما معاً، أو من أحدهما فقط، والغالب أن يكون من أحدهما إقباض حقيقي ومن الآخر حُكْمِيٌّ.

والأصل أنه لا يكتفي بالقبض الحكمي في الصرف، ولكن لما توسعت التعاملات التجارية، واحتاج الناس لقبض الحكمي، وأصبحوا يتعاملون به في كثير من الصور، وصار له قوة الإبراء الحقيقية؛ مال كثير من العلماء والباحثين إلى الاعتداد بالقبض الحُكْمِيِّ في التبادلات النقدية بشروط وضوابط تجعله كالقبض الحقيقي أو قريباً منه، ومن الصور المعاصرة لقبض الحُكْمِيِّ: القبض عن طريق ما يلي:

١- الشيك العادي: هو الشيك الذي يصدره الشخص بتوقيعه الخاص من دفتر شبكاته الذي تسلمه من المصرف الذي يتعامل معه، ولا يكون مبلغه محجوزاً لدى المصرف، ولا يكون للمصرف علم بإصداره حتى يحضره المسحوب له لتسلم المبلغ الذي تضمّنه. وهو أقل مرتبة وضماناً من الشيك المُصدَّق.

وقد اختلف العلماء المعاصرون في اعتبار الشيك العادي داخلاً في صور القبض الحُكْمِيِّ أو لا، وقد ذهب إلى اعتباره كذلك كثير من العلماء والباحثين، منهم: اللّجنة الدائمة للإفتاء، فقد جاء في فتاويها ما نصّه: يُعدّ تسلّم الشيك قبضاً كما في الحوالة؛ دفعاً للحرص.

ويشترط في ذلك: توفر كامل المبلغ في رصيد الساحب للشيك عند حصول المبايع.

٢- الشيك المُصدَّق أو الشيك المصرفي: وهو الشيك الذي يصدره المصرف بناءً على طلب أحد عملائه، مسجوباً لشخص محدد أو هيئة محددة، موقفاً من قبَل المصرف، ويكون المصرف قد حجّز على المبلغ الذي تضمّنه، ولا يصرفه إلا لصالح الشخص المسحوب له.

وأكثر العلماء والباحثين المعاصرين يرون أن قبض الشيك المُصدَّق من صور القبض الحُكْمِيِّ، فيصح استخدامه في المصارفة، وممن ذهب إلى هذا جميع القائلين باعتبار الشيك العادي قبضاً حكماً، فالمدقق من باب أولى، وذهب إليه آخرون غيرهم منهم: مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، فقد جاء في قراراته ما نصّه: إن من صور القبض الحُكْمِيِّ المعترية شرعاً وعرفاً: .. تسلّم الشيك إذا كان له رصيد قابل للسحب بالعملة المكتوب بها عند استيفائه، وحجّزه المصرف.^(١)

(١) مجلة المجمع (٦٤، ج ١ ص ٤٥٣) قرار رقم ٥٣: (٦/٤).

٣- **سند الحوالة المصرفية**: وهي السند الذي يحرره المصرف، ويحول صاحبه قبض المبلغ المحول إليه من شخص آخر، وقد ذهب إلى أنها في معنى القبض الحكمي كثير من العلماء والباحثين، منهم: اللجنة الدائمة للإفتاء، فقد جاء في فتاوى اللجنة ما نصّه: وقبض الشيك أو ورقة الحوالة حكمه حكم القبض في المجلس.^(١)

٤- **بطاقة الصّرف الفوريّة**: وهي بطاقة الصرف الآلي المعتادة، وعن طريقها يتم التحويل الفوري من حساب إلى حساب آخر، والدفع من خلالها معتبر من صور القبض الحكمي؛ لأن المال يصبح في حوزة المحوّل إليه وفي تصرّفه من وقت التحويل نفسه.

حكم شراء الذهب والفضة بالأوراق النقدية وشرطه

شراء الذهب أو الفضة بالأوراق النقدية جائز بشرط التقابض قبل التفرق، ولا يجوز التفرق قبل قبض جميع المال من الطرفين، وسواء أكان القبض حقيقياً بحيث يتسلم البائع الثمن، والمشتري الذهب أو الفضة قبل تفرّقهما، أم كان القبض حكماً؛ بحيث يقبض البائع الثمن عن طريق شيك أو شيك مُصدّق، أو عن طريق بطاقة الصّرف الفورية، ويتسلم المشتري الذهب أو الفضة؛ قبل تفرّقهما.

ولا يجوز تأجيل جميع الثمن، أو دفع بعضه قبل التفرق وتأجيل الباقي، كما لا يجوز بيعهما بالتقسيط؛ لأنه يشترط في بيعهما التقابض قبل التفرق؛ للأحاديث السابقة التي تشترط في تبادل الأثمان أن تكون يداً بيد، جاء في فتاوى اللجنة الدائمة ما نصّه: لا يجوز بيع الذهب مؤجلاً بجميع القيمة أو بعضها إذا كانت من أحد التقدين، وسواء كان الأجل معلوماً أو غير معلوم، وإذا وقع البيع فهو باطل، والعقد محرّم، وفاعل ذلك أثمّ، ومرتكب لكبيرة من الكبائر الموبقة، وهي كبيرة الربا.^(٢)

استعمال البطاقات المصرفية في شراء الذهب والفضة

البطاقات المصرفية نوعان: النوع الأول: بطاقات الخصم الفوري (بطاقات السحب من الرصيد)، وهي بطاقات الصرف الآلي المعتادة، التي يتم من خلالها الخصم فوراً من رصيد العميل الموجود لدى المصرف، ولا يتمكن العميل من السحب عليها إلا بمقدار رصيده في المصرف.

(١) فتاوى اللجنة الدائمة ١٣ / ٤٤٨، ونص السؤال: ما حكم المال المحول من عملة لعملة أخرى، مثلاً أقبض راتبي بالريال السعودي، وأحوله للريال السوداني، علماً بأن الريال السعودي يساوي ثلاثة ريالات سودانية، هل هذا ربا؟
 (٢) فتاوى اللجنة الدائمة ١٣ / ٤٨٥، وانظر أيضاً: ص: ٤٨٤، و ص: ٤٧١.

حكم استخدامها في شراء الذهب: يجوز استخدام هذا النوع من البطاقات في شراء الذهب والفضة؛ لأن خصصه النقود من المشتري وقيدتها في حساب البائع يتم عند الشراء فوراً، وبذلك يتحقق القبض قبل التفرق، وهو قبض حَكْمِي صحيح، بل عدّه بعض الفقهاء من قبيل القبض الحقيقي.

النوع الثاني: بطاقات الائتمان، وهي بطاقات الاقتراض التي يمنحها المصرف لعملائه للسحب عليها، سواء أكان لحاملها حساب لدى المصرف أم لم يكن، ويتولى المصرف دفع المبالغ المستحقة على العميل عند استخدامه للبطاقة، ثم يطالبه بعد ذلك بأدائها بعد فترة سماح محدّدة.

وهذه البطاقات نوعان:

النوع الأول: بطاقات ائتمانية محرمة، وهي التي تشتمل على اشتراط فوائد ربوية تؤخذ من العميل إذا تأخر في سداد ما عليه، ومنها: بطاقات الدين المتجدد، وهي بطاقات يتم فيها تقسيط الدين المُستَحَقَّ على العميل على فترات، وتزداد قيمة الدين بزيادة فترة التقسيط.

وهذه يحرم استعمالها في شراء الذهب والفضة مطلقاً؛ لأن إصدارها في الأصل حرام، وكل تعامل بها فهو محرم لاشتماله على الاقتراض بالربا.

النوع الثاني: بطاقات ائتمانية مباحة، وهي التي لا تشتمل على فوائد ربوية، كالبطاقات التي تصدرها المصارف الإسلامية بغير اشتراط فوائد ربوية مطلقاً.

وقد اختلف العلماء المعاصرون في شراء الذهب والفضة بهذا النوع من البطاقات على قولين:

القول الأول: يجوز شراء الذهب والفضة بهذا النوع من البطاقات؛ وذلك لأن المصرف يُقَيِّدُ الثمن لحساب البائع فور إجراء عملية البيع، والتاجر يتسلم فاتورة البيع الموقّعة من العميل بمبلغ الشراء^(١)، وهذا يعد قبضاً حَكْمِيًّا للثمن ولو لم تُسَلِّمَ النقود بالفعل.

القول الثاني: لا يجوز شراء الذهب والفضة بهذا النوع من البطاقات؛ وذلك لأن شراء الذهب والفضة بالأوراق النقدية يشترط فيه التقابض قبل التفرق، والتقابض هنا غير متحقق لا حقيقة ولا حكماً، لأن الثمن لا يمكن قبضه ولا التصرف فيه إلا بعد عدة أيام، فلم يتحقق فيه القبض.

وإلى هذا القول ذهب كثير من العلماء، وممن ذهب إلى ذلك مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، فقد جاء في قراراته ما نصّه: لا يجوز شراء الذهب والفضة، وكذا العملات النقدية بالبطاقة غير المغطاة.^(٢)

(١) قالوا: وتأخر التسوية النهائية ليوم أو يومين لا يعني عدم تحقق القبض؛ لأن القبض حصل بالقييد المصرفي، والتسوية أمر زائد على ذلك.

(٢) قرار رقم: ١٠٨ (١٢/٢)، في دورته الثانية عشرة في رجب ١٤٢١هـ.



ما الفرق بين البطاقات الائتمانية المحرمة، والبطاقات الائتمانية المباحة؟

البطاقات الائتمانية المحرمة : هي التي تشتمل على فوائد ربوية تؤخذ من العميل إذا تأخر في سداد ما عليه

البطاقات الائتمانية المباحة : هي التي لا تشتمل على فوائد ربوية

البلد الذي يكون فيه، ويطلب تحويله إلى دولة أخرى، والمصرف حتى يحول المبلغ إلى الدولة الأخرى فإنه لا يحوله بالعملة نفسها غالباً، وإنما يحوله إلى عملة دولية ذات رواج عالمي، وغالباً ما يكون بالدولار الأمريكي أو اليورو الأوربي، ويقيد ذلك في (سند حوالة) ويسلم للعميل، أو يسلم له (شيك) بالمبلغ. ثم يُرسل العميل هذا السند أو الشيك إلى الشخص المراد تسليمه المبلغ ليقبضه في الدولة الأخرى، وغالباً ما يصرف المبلغ في الدولة الأخرى بعملة تلك الدولة، فيقبضه الشخص المحول إليه بعملة بلده، فتجري هناك أيضاً مصارفة أخرى في البلد الآخر من العملة الدولية الراجعة إلى عملة البلد المحلية.

وبما أن هذه العملية قد اشتملت على مصارفة، والمصارفة لا تجوز شرعاً إلا قبض العوضين قبل التفرق، فهل تجوز العملية بهذه الصفة أو لا؟ وهل يقوم قبض (سند الحوالة) مقام القبض الشرعي أو لا؟

اختلف العلماء المعاصرون في هذه الصورة:

فذهب بعضهم: إلى إيجاب القبض الحقيقي في هذه العملية، وذلك بأن يقوم الشخص بصرف المبلغ المراد تحويله إلى العملة الدولية الراجعة، ويقبض المبلغ، ثم يقوم بدفعه للمصرف ليقوم بتحويله، وبهذا تكون مصارفته وتحويله جائزين. وذهب آخرون: إلى إباحة عملية التحويل بالصورة السابقة دون إيجاب للمصارفة قبل ذلك، وخرجوا ذلك على وجهين: الوجه الأول: أن المصرف في الحقيقة أصبح وكيلاً للعميل في الصرف والقبض والتحويل، فالمصرف نائب عن العميل في كل هذا، فهو يقوم مقامه، وإجراؤه لعملية الصرف مع نفسه نيابة عن العميل في حكم التقاض قبل التفرق. الوجه الثاني: أن قبض (سند الحوالة) أو (الشيك) قبض حُكمي يقوم مقام القبض الحقيقي، فعلى هذا يكون قبضه لذلك قبضاً قبل التفرق.

وهذا القول هو الراجح إن شاء الله تعالى. جاء في قرارات مجمع الفقه الإسلامي (التابع للمنظمة) ما نصه: إذا كان المطلوب في الحوالة دفعها بعملة مغايرة للمبالغ المقدمة من طالبها، فإن العملية تتكون من صرف وحوالة.. وتجري عملية الصرف قبل التحويل، وذلك بتسليم العميل المبالغ للبنك، وتقييم البنك له في دفاتره بعد الاتفاق على سعر الصرف المثبت في المستند المسلم للعميل، ثم تجري الحوالة بالمعنى المشار إليه.^(١)

(١) مجلة المجمع (٩ع، ج ٥ ص ٦٥) قرار رقم ٨٤: (٩/١).

وبه أخذت اللجنة الدائمة للإفتاء، فقد جاء في فتاوى اللجنة ما نصّه: يجوز تحويل الورق النقدي لدولة إلى ورق نقدي لدولة أخرى، ولو تفاوتت العوَضان في القدر؛ لاختلاف الجنس.. لكن بشرط التقابض في المجلس، وقبض الشيك أو ورقة الحوالة حكمه حكم القبض في المجلس.^(١)

الصرف بين فئات العملة نفسها

وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: الصرف بين فئات العملة نفسها، مثل: صرف ورقة نقدية من فئة (٥٠٠) ريال سعودي إلى خمس مئة من فئة (١٠٠) ريال سعودي، أو إلى خمس مئة من فئة (١٠) ريالات سعودي، جائز ولا بأس به، بشرط أن يتم التقابض قبل التفرق، ولا يبقى بينهما شيء، أما إذا لم يتم التقابض، أو قبض بعض المبلغ وبقي بعضه فلا يصح الصرف، ولا يجوز التفرق وبينهما شيء؛ حتى لو كان الصرف بين الرجل وولده أو أخيه، جاء في فتاوى اللجنة الدائمة ما نصّه: لا يجوز للمتصارفين أن يتفرقا إلا بعد استلام كل منهما كامل مبلغ الصرافة، وعلى ذلك فلا يجوز لمن دفع لشخص خمس مئة ريال لصرفها أن يأخذ ثلاث مئة في الحال، والباقي بعد الافتراق بزمن ولو قصر.^(٢)

والطريقة الشرعية فيمن احتاج لمثل هذا ولم يكن مبلغ الصرف كاملاً: أن يقترض منه، ثم يعيد إليه ما أخذه، ولا يتصارفان بالصيغة الممنوعة.

المسألة الثانية: إذا احتاج شخص إلى صرف ورقة نقدية من فئة (٥٠٠) ريال سعودي إلى خمس مئة من فئة (١٠٠) ريال سعودي، أو من فئة (١٠) ريالات سعودي، فإن صرفها له نوع من الإحسان المشروع، وإذا لم يتيسر له الصرف إلا بأن يشتري شيئاً من محلّ تجاري لأجل الحصول على ما يسمى بـ (الفكّة)؛ فذلك جائز ولا بأس به.

المسألة الثالثة: إذا اشترى شخص من محلّ تجاري بمبلغ مثل مئتي ريال، ودفع له ورقة من فئة (٥٠٠) ريال سعودي، ولم يكن عند المحل ما يكمل له بقية المبلغ فأعطاه (١٥٠) ريالاً سعودياً، وقال له ارجع إليّ في وقت آخر أعطيك الباقي، وتفرقاً على ذلك، فلا بأس بهذا، وليس هذا من المصارفة الممنوعة، لأن العملية ليست عملية صرف بل عملية بيع وشراء لسلع معتادة، وبقي في ذمة المحل التجاري بعض المبلغ، فيكون أمانة عنده، جاء في فتاوى اللجنة الدائمة ما نصّه: ليس في إبقاء المشتري بعض نقوده عند البائع شيء من الربا؛ لأن هذا من باب البيع واثتمان البائع على بقية الثمن، وليس من باب الصرف.^(٣)

(١) فتاوى اللجنة الدائمة ١٣/٤٤٨، ونص السؤال: ما حكم المال المحول من عملة لعملة أخرى، مثلاً أبيض رايتي بالريال السعودي، وأحوله للريال السوداني، علماً بأن الريال السعودي يساوي ثلاثة ريالات سودانية، هل هذا ربا؟

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة ١٣/٤٥٩، وأيضاً ص ٤٥٨.

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة ١٣/١٨٠-١٨١.

إذا تعذر التقابض قبل التفرق فما العمل؟

إذا تعاقد شخصان على مبادلة أحد الجنسين بمثله أو بجنس آخر، ثم لم يتيسر لهما إتمام العقد بتقابض العوضين قبل التفرق، فإنه يجب عليهما شرعا أن يفسخا العقد قبل تفرقهما، وبإمكانهما استئناف العقد في وقت آخر متى تيسر لهما أن يتماه في مجلس واحد بأن يتقابضا العوضين قبل التفرق، وبهذا يتخلصان من التعاقد المحرم، ويخرجان من الدخول في عقد ربوي محرم، على أنه لا يجوز لأحدهما أن يلزم الآخر بالتعاقد فيما بعد؛ كما إنه لا يلزمه بالتعاقد ابتداءً، وذلك لأن العقد الثاني عقد جديد مستقل عن العقد الأول، وما بينهما مجرد مواعدة غير ملزمة.



تمهيد

الجريمة باقية ما بقي الخير والشر، وفي عصرنا هذا أصبح للجريمة نمطٌ آخر؛ إذ أصبحت الجريمة أكثرَ تعقيداً وأكبرَ اتساعاً، وذلك لسهولة الاتصال بين أنحاء العالم، ومن هنا أصبحت الجريمة المنظمة أكثرَ خطورةً من أي وقت مضى. لقد أضحت المجرمون يمتلكون أموالاً ضخمةً من غير أن يكون لهم في الظاهر أعمالٌ بارزةٌ تدّر عليهم هذا المال الوفير، وحتى لا تلاحقهم أيدي العدالة بالسؤال البدهي: من أين لك هذا المال؟ وما مصدره؟ ثم لو قبض على المجرم فحتى لا تُصادر أمواله الضخمة المشبوهة المصدر؛ صار المجرمون يفكرون في طرقٍ للإجابة عن هذا السؤال، وللحفاظ على أموالهم من المضادّة بسبب الشك في مصدرها.. فلأجل هذا نشأت فكرة غسيل الأموال المحرّمة؛ التي مصدرها تجارة المخدرات أو الاتجار في السلع المحرّمة الممنوعة، أو السرقات الكبرى، أو غير ذلك.

فما المراد بغسيل الأموال؟

تعريف غسيل الأموال

غسيل الأموال هو: إجراء عملياتٍ متعدّدة لتحويل الأموال المكتسبة من طرقٍ محرّمة؛ لتكون في الظاهر وكأنها مكتسبة من طرقٍ مباحة. سُميت بذلك تسميةً مجازية، وكأنها بإجراء عمليات التحويل على الأموال المحرّمة تُغسل للتحوّل في الظاهر من الصّفة المحرّمة الملوّنة إلى الصّفة المباحة النّظيفة. وقيل: إن سبب التسمية أن تجار المخدرات كانوا يغسلون الأموال الملوّنة بالمخدرات بالخيار والكيماويات قبل إيداعها في المصارف. وأسماؤه: وتسمى هذه العملية بعدة أسماء منها: الجريمة البيضاء، وتطهير الأموال، وتطهير الأموال.

مصادر الأموال التي يُراد غسلها

تتنوع مصادر الأموال التي يُراد غسلها، وكلّها تدخل ضمن إطار الأموال المحرّمة شرعاً والممنوعة نظاماً، ومن أظهر هذه المصادر:

- ١- الأموال الناتجة عن تجارة المخدرات.
- ٢- الأموال الناتجة عن طريق المتاجرة بالأسلحة الممنوعة.

- ٣- الأموال الناتجة عن طريق الدعاية، أو ما يسمى في لغة العصر: المتاجرة بالرقيق الأبيض، أو المتاجرة بخطط الأطفال وبيعهم على من يستخدمهم في الدعاية أو غيرها.
- ٤- الأموال الناتجة عن طريق المتاجرة في الاغتيالات أو التجسس على الدول.
- ٥- الأموال المنهوبة من خزائن الدول بسبب استغلال الفساد السياسي أو الإداري.

ويتمثل الفساد السياسي في: وجود أنظمة سياسية فاسدة تجد في بعض البنوك الأجنبية ملاذًا آمنًا لها، وتودع الثروات التي كوَّنتها في تلك البنوك، ومن ثمَّ تعيد سحبها بعد فقدانها السلطة وتوظيفها في مشاريع تعطي انطباعًا بقانونيتها.

وأما الفساد الإداري فيتمثل في: الحصول على دخول غير مشروعة، والثراء من الوظائف العامة من خلال: أخذ الرشاوى لمنح تراخيص وموافقات غير نظامية، أو التحايل على الأنظمة والقوانين بأي طريق.

- ٦- الأموال الناتجة عن طريق تزوير العملات المحلية أو الأجنبية، والمتاجرة بها.
- ٧- الأموال الناتجة عن السطو على أموال الناس عن طريق تأسيس شركات وهمية تهدف إلى جذب مدَّخرات صغار المستثمرين من خلال إقناعهم بتحقيق أرباح كبيرة، وبعد ذلك يتم تحويل هذه المدَّخرات إلى الخارج، ويهرب أصحاب تلك الشركات إلى الخارج أيضًا، أو عن طريق الاقتراض من البنوك بدعوى إقامة مشاريع استثمارية من غير ضمانات حقيقية بل وهمية، ثم الهروب بهذه الأموال خارج البلاد.

طرق غسيل الأموال

يلجأ المجرمون في سبيل تنظيف مصادر أموالهم في الظاهر إلى إجراء عمليات عديدة، وبطرق مختلفة، ولا تزال أذهانهم تتبكر طرقًا أخرى لإجراء عملياتهم التظهيرية، وتُمرُّ عملية غسيل الأموال - غالبًا - بثلاث مراحل أساسية:

المرحلة الأولى: تجزئة الأموال المحرَّمة إلى مبالغ صغيرة، ثم إيداعها في حساب أو حسابات مصرفية متعددة. ويمكن أن يتم ذلك أيضًا من خلال شراء العقارات أو الذهب أو الأسهم أو السندات أو السلع، والحصول على مُستندات تثبت هذا الشراء، ويمكن أن تكون بعض هذه العمليات وهمية غير حقيقية؛ إنما الغرض منها الحصول على مُستندات تثبت تملك الذهب ونحوه؛ للاستفادة منها في التعمية على مصدر الأموال المحرَّمة.

المرحلة الثانية: إجراء تصرُّفات جديدة في الأموال لتغيير الاستخدامات التي تمت في المرحلة الأولى؛ في محاولة لقطع الصلة بين الأموال ومصدرها الحقيقي؛ حيث يلجأ صاحب هذه الأموال المحرَّمة إلى تحويل الأرصدة إلى حسابات في مصارف دولية منتشرة في العالم، أو بيع ما اشترى من سلع وأسهم وسندات.

المرحلة الثالثة: إعادة دمج الأموال المنظفة مجددًا في دورة الاقتصاد، محليًا أو دوليًا، على شكل استثمارات مباشرة في السلع أو العقارات أو الشركات.

أهداف غسيل الأموال

نتيجةً للتضخم الهائل في أموال النشاطات الإجرامية المحظورة، والتي لا يستطيع أصحابها تبرير الحصول عليها؛ فإن أصحاب هذه الأموال المحرمة يسعون من وراء عمليات غسيل الأموال إلى أهداف أساسية يمكن تلخيصها فيما يأتي:

الهدف الأول: إظهار الشرعية على أموالهم المكتسبة بالطرق المحرمة الممنوعة.

الهدف الثاني: مواجهة السلطات عند بحثها عن مصادر هذه الأموال بأنها مكتسبة بالطرق المشروعة، وذلك بعد إخفاء مصدرها المحرم.

الهدف الثالث: حماية هذه المكاسب المحرمة من المصادرة من قِبَل السلطات حينما يُقبض على المجرم أو يحاكم، وذلك بإظهارها بمظهر الأموال المكتسبة بالطرق المشروعة بعد إخفاء صلتها بالمصدر الحقيقي المحرم.

الهدف الرابع: تضليل السلطات حينما تحاول تعقب مصادر هذه الأموال للتعرف على مصادرهما الحقيقية، ومن ثم تكون دليلاً ضد هذا المجرم على تورطه في مكاسب محرمة، فبإجراء عمليات مُكرّرة لغسيل الأموال تنقطع الأموال وتبتعد عن مصادرهما الحقيقية، ويصعب على السلطة تتبعها وكشف حقيقتها.

الهدف الخامس: الظهور بوجهة اجتماعية مزيّفة تغطي على الواقع الحقيقي لهذا الثراء، فيظهر المجرم بمظهر التاجر الحقيقي، ذي المشاريع الإنتاجية الحقيقية.

حجم الأموال المغسولة عالمياً

حسب تقدير صندوق النقد الدولي فإن حجم الأموال التي يتم غسلها في العالم تتراوح بين ٢-٥% من الناتج الداخلي الخام العالمي، أي ما بين ٥٩٠-١٥٠٠ مليار دولار أمريكي سنوياً.

آثار غسيل الأموال

- يترتب على جريمة غسيل الأموال آثار سيئة عديدة على الفرد والمجتمع من أهمها:
- ١- إيفال المجرمين في جرائمهم، والتمكين لهم في البلاد ليعيثوا فيها فساداً، مع ابتعادهم بأنفسهم والأموال المحرمة التي انتهبوا عن أيدي العدالة.
 - ٢- فسادُ الذمم بالتعاون مع المجرمين، وذلك مما ينشر التعامل بالرشاوي، ويحدث زيادة الفساد الإداري في البلاد التي يكثر فيها غسيل الأموال.
 - ٣- انتشارُ الجرائم المتنوعة في البلد من آثار هذه الجريمة ومن آثار التمكين لها؛ من القتل والسرقة، وغير ذلك.
 - ٤- احتمالُ تعرض البلد لاضطرابات اقتصادية بسبب إدخال الأموال القذرة في اقتصادها، ثم إعادة سحبها بسرعة لنقلها إلى موضع آخر، أو إعادتها إلى مصدرها الأصلي.
 - ٥- حصول البطالة المفاجئة بسبب توظيف هذه الأموال في بعض البلاد لفتترات يسيرة في مشاريع غير حقيقية، ثم سحبها مرةً أخرى لتحويلها لموضع آخر، وإنهاء الأعمال المقامة عليها مجرد عملية الغسيل؛ لا للنهوض بالبلاد في استثمارات مشروعة.

حكم غسيل الأموال

أولاً: حكم غسيل الأموال: تملك الأموال بالطرق غير المشروعة والإبقاء عليها محرّم شرعاً، ومن ثمّ فإنّ أيّ عملية إخفاء مصدر هذا المال وإظهاره بمظهر الحلال فهي حرام، وكلّ تصرف في هذه الأموال في غير التخلّص منها أو إعادتها إلى من نُهبت منه فهو محرّم شرعاً، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨]. وقال تعالى: ﴿وَيَحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتُ وَحَرَّمَ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتُ﴾ [الأعراف: ١٥٧]. وهذه أموال خبيثة محرّمة.

ثانياً: التعاون مع المجرمين في غسيل الأموال بأي طريقة محرّم شرعاً، قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

ثالثاً: الواجب على هؤلاء المجرمين التوبة إلى الله تعالى، والتخلّص من آثار هذه الجريمة بالتصرف بالأموال تصرفاً صحيحاً؛ وذلك بما يأتي:

أ- إعادتها إلى مصادرها الأساسية؛ إذا كانت مما يمكن إعادته؛ كالأموال المنهوبة من الدول أو الشركات، ونحو ذلك.
ب- التصدّق بها، أو صرفها على المصالح العامّة؛ إذا لم تكن مصادرها معلومة، أو كانت مما لا يجوز إعادتها لأصحابها؛ كالأموال الناتجة عن الاتجار في المخدّرات ونحوها من المحرّمات.

إثراء

اللجنة الدائمة لمكافحة غسيل الأموال



قامت المملكة العربية السعودية خلال العقد الماضي باتخاذ العديد من المبادرات والإجراءات الخاصة بمكافحة عمليات غسل الأموال، وقد كانت في مقدمة الدول المشاركة بفاعلية في محاربة عمليات غسل الأموال والأنشطة المتعلقة بها. وتستمد المملكة موقفها تجاه مكافحة عمليات غسل الأموال من التزامها بنصوص الشريعة الإسلامية، والأنظمة المحلية والتوصيات الدولية على حد سواء.

نشاط



بالتعاون مع مجموعتك اقترح ثلاثة حلول لوقف غسيل الأموال أو الحد منه.

الرقابة الدولية الصارمة
القوانين الرادعة

مكافحة الجريمة بكل أشكالها وتجفيف كل منابع الكسب المحرم

ج1: النازلة في الاصطلاح الفقهي : هي المسألة الجديدة التي لم يبحثها الفقهاء سابقاً

الحقوق المعنوية : هي الحقوق الغير مادية ؛ مثل الاسم التجاري والحقوق الفكرية كحقوق تأليف الكتاب ؛ والبرامج الإلكترونية ؛ وغيرها

أطفال الأنابيب : هو التدخل الطبي في علاج العقم بإيصال الحيوان المنوي إلى البويضة؛ ويسمى (التلقيح الصناعي) سواء أكان التلقيح داخلياً أو خارجياً

التبادلات النقدية : هي بيع نقدٍ بنقدٍ؛ سواء اتحد الجنس أو اختلف

أ - النازلة. ب- الحقوق المعنوية. ج - أطفال الأنابيب. د - التبادلات النقدية.

س٢: للتأمين التجاري صور عديدة، اذكر اثنين منها.

س٣: لخص الصور التي يجوز فيها دفع بدل الخلو.

س٤: بين الحكم الشرعي لكل مما يأتي:

أ - بنوك النطف والأجنة.

ج - صناديق الأمانات.

س٥: استدلل بدليل واحد لكل مما يأتي:

أ - إباحة الضمان.

ب - اشتراط التقابض عند التبادل النقدي مع اختلاف الجنس.

ج - تحريم غسل الأموال.

س٦: ما حكم نقل الأعضاء في كل مثال من الأمثلة الآتية:

أ - نقل أوردة الساق لعلاج ضيق الشرايين التاجية في القلب؟

ب - نقل القلب من متوفى مكلف بدون رضاه في الحياة؟

س٧: ما رأى أهل الاختصاص الطبي في حقيقة الموت الدماغي؟

القول الراجح : أنه ليس موتاً حقيقياً ؛ بل يعتبر الميت دماغياً من الأحياء

() أمام العبارة غير الصحيحة مع تصحيحها، في كل مما يأتي:

أ - يعود التأمين التعاوني على المشتركين بارتفاع سنوية. (X)

ب - يحرم دفع المستأجر الجديد بدل الخلو للمستأجر الأول مقابل خروجه من العقار بعد انتهاء مدته. (✓)

ج - قتل الرحمة بترك العلاج مختص بالطبيب المعالج. (X)

د - يجوز أخذ أجرة على المصروفات الإدارية لعقد الضمان إذا كانت مرتبطة بنسبة مئوية. (X)

هـ - معنى القبض الحكمي: تسلم كل واحد من المتصارفين النقد بيده قبل التفرق. (X)

س٩ : ما الطريقة الشرعية في بيع صنفين من جنس واحد مختلفين؟

س١٠ : إذا تعاقد شخصان على مبادلة فضة بفضة ثم لم يتيسر لهما التناض قبل التفرق، فما العمل في هذه الحالة؟

س١١ : لغسيل الأموال آثاره السيئة على الفرد والمجتمع، اذكرها بإيجاز.

ج3: الصورة الأولى : أن يدفع المستأجر للمالك بدل الخلو عند استئجار العقار

الصورة الثانية : إذا أراد المالك أن يُخرج المستأجر من العقار قبل انتهاء المدة؛ فيدفع المالك للمستأجر بدل الخلو في مقابل تنازل المستأجر عن حقه في بقية المدة

الصورة الثالثة : أن يدفع المستأجر الجديد للمستأجر الأول بدل الخلو في مقابل خروجه من العقار قبل انتهاء مدته

ج4: أ: لا شك في حرمة بنوك النفط والأجنة؛ ولم يخالف في ذلك أحد من العلماء

ب: اتفقت القرارات الصادرة من الهيئات والجامع الفقهية على تحريم استنساخ البشر بنوعيه

ت: استئجار صناديق الأمانات جائز شرعاً

ج5:

أ: قول النبي: (الزعيم غارم)

ب: نهى رسول الله عن بيع الذهب بالورق ديناً وفي لفظ مسلم (ما كان يداً بيد فلا بأس به وما كان نسيئة فهو ربا)

ت: قال تعالى : (ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث)

ج8:

أ: لا يعود التأمين التعاوني على المشتركين بأرباح سنوية أو أي عائدٍ

تجاري

ت: ترك العلاج لا يعتبر قتلاً عمداً في جميع الصور وإنما هو ترك العلاج؛

وترك العلاج قد يكون محرماً وقد يكون مباحاً؛ وفي حالة المباح من

يختص بذلك هو ولي المريض فقط

ث: لا يجوز أخذ نسبة مئوية تزيد وتنقص بحسب ذلك، بل مبلغاً مقطوعاً

بحسب المصروفات الفعلية

ج: القبض الحكمي: هو تمكين كل واحدٍ من المتصارفين صاحبه من

التصرف في النقد وإن لم يناوله بيده

ج9: من أراد أن يبيع جنساً من الأجناس الربوية ليحصل على شيءٍ آخر

من الجنس نفسه؛ يختلف عنه في الجودة أو الصنعة أو الجدة؛ فالطريقة

الشرعية لذلك: أن يبيع ما معه بجنسٍ آخر ثم يشتري ما يريد

ج10: إذا تفرقا قبل التقابض، فإنه يجب عليهما شرعاً أن يفسخا العقد قبل

تفرقهما؛ واستئناف العقد في وقتٍ آخر متى تيسر لهما أن يتماه في مجلسٍ واحدٍ

بأن يتقابضا العوضين قبل التفرق

ج11: إيغال المجرمين في جرائمهم

فساد الذمم بالتعاون مع المجرمين

انتشار الجرائم المتنوعة في البلد من آثار هذه الجريمة ومن آثار التمكين لها؛ من

القتل والسرقه وغير ذلك

احتمال تعرض البلاد لاضطرابات اقتصادية بسبب إدخال الأموال القذرة في

اقتصادها؛ ثم سحبها بسرعة لنقلها إلى موضعٍ آخر أو إعادتها إلى مصدرها الأصلي

حصول البطالة المفاجئة بسبب إنهاء المشاريع المقامة لمجرد عملية الغسيل

لتحويلها لموضعٍ آخر